

## كيفية معالجة النبي صلى الله عليه وسلم مشكلة نقص الغذاء في العهد المدني

د. علي حسن أحمد شعيب  
وزارة الأوقاف المصرية

ظهرت الدعوة الإسلامية في مكة المكرمة، التي عانى أهلها نقصاً في المواد الغذائية، ولذا اتجهوا للعمل بالتجارة، التي وفرت لهم ما يحتاجون إليه من طعام، وحملت إليهم خيرات البلاد<sup>(١)</sup>، وكانت هذه إحدى النعم التي ذكرهم الله بها في قوله سبحانه: ﴿لِيَأْتِيَنَّكُمْ قُرَيْشٌ ۖ فَيَصَبُّوكَ ۖ وَالصَّيْفُ يُجْبِقُنَا ۚ وَالْوَيْلُ لِلْمَكَّةَاقِلِ ۚ﴾<sup>(٢)</sup>.

بيد أن طغاة قريش حملوا لواء المعارضة للدعوة الإسلامية، وساموا من آمن بها منهم - ومن غيرهم - سوء

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، م، ١، ص ١٣٦، تحقيق مصطفى السقا وآخرين، ط٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٥٥هـ/١٩٥٥م؛ والفاكهي: أخبار مكة، ج٢، ص ١٩، تحقيق عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، ط١، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م؛ والطبري: تاريخ الرسل، ج٢، ص ٢٥٢، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٤، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٧م.

(٢) سورة قريش.

العذاب<sup>(٢)</sup>، ولم يكتفوا بذلك بل فرضوا حصاراً اقتصادياً على بني هاشم - قوم النبي ﷺ - ومن انضم إليهم في الشعب<sup>(٤)</sup>، استمر ثلاث سنوات تقريباً، منعوا خلالها وصول الميرة والمادة إليهم، حتى اضطروهم إلى أن يأكلوا الخَبَط<sup>(٥)</sup>، وورق السمرة<sup>(٦)</sup>، وكل ما ظنوه يسد رمقهم، حتى كان يسمع من وراء الشعب أصوات نساءهم وصبيانهم يتضاغون<sup>(٧)</sup> من الجوع<sup>(٨)</sup>.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص١٤٠١، الحديث رقم ٣٦٤٨، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثير، بيروت، ١٩٨٧م؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج٤، ص١٩٢٤، الحديث رقم ٢٤٧٤، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت)؛ وابن عبد البر: الدرر، ص٤٤، ٤٥، تحقيق شوقي ضيف، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

(٤) الشعب: هو الطريق في الجبل ومسيل الماء في بطن أرض، والمراد به شعب بني هاشم، ويعرف بشعب ابن يوسف. الصالحي: سبل الهدى والرشاد، ج٢، ص٥٠٩، تحقيق فهيم شلتوت وآخر، طبع المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

(٥) الخبط: ضرب ورق الشجر حتى يتحات عنه ثم يستخلف من غير أن يضر ذلك بأصل الشجرة وأغصانها، واسم الورق الساقط الخبط (بفتح الباء). ابن منظور: لسان العرب، م٢، ص١٠٩٤، مادة: (خ ب ط)، تحقيق عبدالله علي الكبير وآخرين، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).

(٦) السمرة: بضم الميم من شجر الطلح والجمع سمرٌ بوزن رجل وسمرات وأسمر في القلة. الرازي: مختار الصحاح، ص٣١٣، مادة: (س م ر)، تحقيق محمود خاطر، دار الحديث، القاهرة، (د.ت).

(٧) يتضاغون: يتصايحون، وذلك إذا تباكوا. ابن منظور: لسان العرب، م٤، ص٢٥٩٣، مادة: (ض غ ا).

(٨) ابن إسحاق: سيرة ابن إسحاق، ج٢، ص١٤٠، ١٤١، تحقيق محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث للتعريف، (د.ت)؛ والبخاري الجامع الصحيح، ج٢، ص١١١٣، الحديث رقم ٢٨٩٣، وابن عبد البر: =

وعلى الرغم من ذلك فإن المصادر - التي رجعت إليها - لم تشر إلى أن النبي ﷺ تدخل لحل الأزمة التي أحاطت بمن آمن به وبقومه، وربما يرجع ذلك إلى أن المسلمين لم تكن لهم دولة ذات سيادة يرأسها النبي ﷺ، ويضع لها من التدابير ما يراه مناسباً لحل مشكلاتها .

وعقب انتهاء الحصار أخذت الدعوة الإسلامية شكلاً آخر، إذ أخذ النبي ﷺ يعرض نفسه على القبائل ليحملوه إلى ديارهم، حتى يبلغ رسالة ربه، فاستجاب له نفرٌ من الأوس والخزرج من العرب، وعرضوا عليه أن يحملوه إلى ديارهم بيثرب - التي سميت بالمدينة بعد الهجرة - وكانوا قد استوطنوها هم وثلاث قبائل من اليهود وفدوا على ديارهم، وهم: بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، واشتغلوا فيها بغرس النخل الذي كان محصوله يكفيهم، ويصدرون الفائض منه بسعر يزيد على سعر القمح<sup>(٩)</sup>، إضافة إلى الشعير والفواكه، إذ كانت المدينة بلداً زراعياً في المقام الأول، تميل إلى الاكتفاء الذاتي

= الدرر، ص ٥٧؛ والسهيلى: الروض الأنف، ج ٢، ص ١٦١، تحقيق طه عبدالرؤوف، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م؛ وبرهان الدين الحلبي: السيرة الحلبية، ج ٢، ص ٢٥، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

(٩) ابن هشام: السيرة النبوية، م ١، ص ٤٢٢، ٤٢٩؛ والطبري: تاريخ الرسل، ج ٢، ص ٣٥٤؛ وابن عبدالبر: الدرر، ص ٦٩، ٧٥؛ وابن كثير: البداية، ج ٣، ص ١٤٧، تحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٣، ص ٢٣٨، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

أو إلى شيء من الوفرة<sup>(١٠)</sup>، ومع ذلك عانت المدينة نقصاً في المواد الغذائية عقب الهجرة، فما أسبابها؟ وكيف عولجت؟.

### أ - مراتب الغذاء:

الغذاء: ما يتغذى به، وقيل: ما يكون به نماء الجسم وقوامه من الطعام والشراب واللبن، وغذاه يغذوه غذاء، يقال: غذوته غذاء حسناً، ولا يقال: غذيته<sup>(١١)</sup>، ومراتب الغذاء ثلاث: إحداها: مرتبة الحاجة، والثانية: مرتبة الكفاية، والثالثة: مرتبة الفضلة<sup>(١٢)</sup>، والناظر في حال المسلمين في المدينة في حياة النبي ﷺ يجد أنهم لم يصلوا إلى المرتبة الثانية من هذه المراتب في كثير من الأحيان، سواء كانوا في المدينة أم خارجها، يتضح ذلك مما يأتي:

### ب - حال الطعام في بيت النبي ﷺ:

كان النبي ﷺ يعيش في بيته كفافاً يكفيه أقل القليل، ما شبع هو وأهله" منذ قدم المدينة من طعام بُرِّ ثلاث ليال تباعاً حتى قبض"<sup>(١٣)</sup>، و"لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع

(١٠) عبدالله بن عبدالعزيز ابن إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول، ص ١٨٨، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٠٢هـ؛ وعبدالباسط بدر: التاريخ الشامل للمدينة المنورة، ج ١، ص ٢٢٦، المدينة المنورة، ١٤١٤هـ؛ والسيد عبدالعزيز سالم: دراسات في تاريخ العرب، ص ٣٢٨، ٣٥٢، ط ٢، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٠م.

(١١) ابن منظور: لسان العرب، ج ٤، ص ٣٢٢٣، مادة: (غ ذ و).

(١٢) ابن قيم الجوزية: زاد المعاد في هدي خير العباد، ج ٤، ص ١٨، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخر، ط ٢٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

(١٣) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٥، ص ٢٣٧١، الحديث رقم ٦٠٨٩؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٢٨١، الحديث رقم ٢٩٧٠.

من خبز وزيت في يوم واحد مرتين" (١٤)، و"ما أكل آل محمد ﷺ أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر" (١٥)، وبلغ من شدة الأزمة أنه كان يأتي عليهم ثلاثة أهلة في شهرين وما يوقد في بيت من بيوته ناراً، وإنما كان طعامهم الأسودين التمر والماء، إضافة إلى اللبن الذي كان يرسله إليهم جيرانهم من الأنصار (١٦)، وتناول فاطمة بنت النبي ﷺ أبيها كسرة من خبز شعير، فيقول لها: " هذا أول طعام أكله أبوك من ثلاثة أيام" (١٧).

كذلك نجد النبي ﷺ يخبر عن تلك الأزمة وهو على منبره فيقول: " ولقد أتى علي وعلى صاحبي بضع عشرة وما لي وله طعام إلا البرير" (١٨)، أي ثمر الأراك (١٩)، في حين

(١٤) مسلم: صحيح مسلم، ج٤، ص٢٢٨٣، الحديث رقم ٢٩٧٤.

(١٥) البخاري: الجامع الصحيح، ج٥، ص٢٣٧١، الحديث رقم ٦٠٩٠.

(١٦) البخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص٩٠٧، الحديث رقم ٢٤٢٨؛

ومسلم: صحيح مسلم، ج٤، ص٢٢٨٣، الحديث رقم ٢٩٧٢؛ وابن

حبان: الصحيح، ج١٤، ص٢٥٨، الحديث رقم ٦٣٤٨، تحقيق شعيب

الأرنؤوط، ط٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

(١٧) ابن حنبل: المسند، ج٣، ص٢١٣، الحديث رقم ١٣٢٤٦، ج٤، ص١٦٩،

الحديث رقم ١٧٥٧٤، مؤسسة قرطبة، مصر، (د.ت)؛ والبخاري:

الجامع الصحيح، ج٢، ص٨٢٤، الحديث رقم ٢٢١٥؛ ومسلم: صحيح

مسلم، ج٣، ص١١٧٦، الحديث رقم ١٥٣٦.

(١٨) الحاكم: المستدرک، ج٣، ص١٦، الحديث رقم ٤٢٩٠، تحقيق

مصطفى عبدالقادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.

(١٩) الأراك: شجر المسواك، وهو كثير الفروع، لدن العود، متقابل

الأوراق، له ثمار حمر دكن تؤكل. مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز،

ص١٣، مادة: (أراك)، مصر، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

يقول عتبة بن غزوان: "فلقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا طعامٌ نأكله إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا (٢٠)" (٢١)، وما كان ﷺ "يجد من الدقل (٢٢) ما يملأ به بطنه" (٢٣).

ولقد كان الجوع يبلغ بالنبي ﷺ مبلغاً عظيماً فيعرف الصحابة أثره في وجهه ﷺ وفي صوته، فلا يطيقون صبراً على ذلك، وفي بعض الأحيان كان الجوع يمنعه من النوم، فيخرج للبحث عن الطعام في غير الأوقات المعتادة، ومع ذلك لم يكن الجوع عائقاً له ﷺ يوماً ما عن تبليغ رسالة ربه، فكان يجلس مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصاة على حجر (٢٤)، بل ويشاركهم في العمل الشاق وهو على تلك الحالة (٢٥).

(٢٠) الشدق: جانب الفم. الرازي: مختار الصحاح، ص ٣٣٢، مادة: (ش د ق).

(٢١) مسلم: صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٢٧٨، الحديث رقم ٢٩٦٧؛ وابن ماجه: السنن، ج ٢، ص ١٣٩٢، الحديث رقم ٤١٥٦، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت، (د. ت)؛ والحاكم: المستدرک، ج ٣، ص ٢٩٢، الحديث رقم ٥١٣٩.

(٢٢) الدقل: أردأ التمر. الرازي: مختار الصحاح، ص ٢٠٨، مادة: (د ق ل).

(٢٣) مسلم: صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٢٨٤، الحديث رقم ٢٩٧٦؛ وابن ماجه: السنن، ج ٢، ص ١٣٨٨، الحديث رقم ٤١٤٦؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١، ص ٢٥٢، الحديث رقم ٦٣٤٠؛ والحاكم: المستدرک، ج ٤، ص ٣٦٠، الحديث رقم ٧٩٢٠.

(٢٤) مسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٠٩، ١٦١٤، الحديث رقم ٢٠٣٨، ورقم ٢٠٤٠.

(٢٥) ابن حنبل: المسند، ج ٣، ص ٣٠٠، الحديث رقم ١٤٢٤٩؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج ٤، ص ١٥٠٥، الحديث رقم ٣٨٧٦.

وعندما شكا إليه أصحابه الجوع ورفعوا عن بطونهم عن حجر، رفع النبي ﷺ عن بطنه عن حجرين<sup>(٢٦)</sup>، بل إنه قبض ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير أخذها لأهله<sup>(٢٧)</sup>، لأنه كان يؤثر حاجة غيره على حاجته<sup>(٢٨)</sup>، كما أن اليهود في عصره كانوا يبيعون الطعام، ولم يكن المسلمون يبيعونه لنهي النبي ﷺ عن الاحتكار<sup>(٢٩)</sup>.

ولا يظن إنسان أن هذا كان هواناً من الرسول ﷺ على ربه، ولكنه الطريق الذي ارتضاه النبي ﷺ لنفسه؛ لكي يكون مثلاً وأسوة للعالمين، ففي الحديث: "عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، قلت: لا يا رب، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً... فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت شكرتك وحمدتك"<sup>(٣٠)</sup>.

(٢٦) الأصفهاني: أخلاق النبي، ج٤، ص١٥٢، تحقيق صالح بن محمد، ط١، دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٩٨٨م.

(٢٧) ابن حنبل: المسند، ج١، ص٣٠٠، الحديث رقم ٢٧٢٤؛ والأصفهاني: أخلاق النبي، ج٤، ص٢٢٢؛ والبيهقي: السنن الكبرى، ج٦، ص٣٦، الحديث رقم ١٠٩٧٤، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

(٢٨) عبدالسميع سالم الهواري: لغة الإدارة في صدر الإسلام، ص٢٨٦، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٥م.

(٢٩) ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ص٩٨، مكتبة المثني، القاهرة، (د.ت).

(٣٠) ابن سعد: الطبقات، ج١، ص٥٢٧، تحقيق حمزة النشري وآخرين، المكتبة القيمة، القاهرة، (د.ت)؛ وابن حنبل: المسند، ج٥، ص٢٥٤، الحديث رقم ٢٢٢٤٤؛ والترمذي: السنن، ج٤، ص٥٧٥، الحديث رقم ٢٣٤٧، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).

وعلى الرغم من تلك الشدة فإن الرجل من المهاجرين كان إذا قدم المدينة فكان له بها عريف<sup>(٣١)</sup>، نزل على عريفه، وإن لم يكن له بها عريف نزل ضيفاً على رسول الله ﷺ في الصفة<sup>(٣٢)</sup>، وكان عددهم يختلف على حسب اختلاف الأوقات، والراتبون منهم يزيدون على المئة، وقيل: نحو أربعمئة رجل، وقد كان بعضهم يغشى عليه فيما بين بيت السيدة عائشة، والسيدة أم سلمة من شدة الجوع<sup>(٣٣)</sup>.

ولم تكن تلك الأزمات تمر دون شكوى من الطعام، فنجد أهل الصفة يقولون للنبي ﷺ ذات يوم: "أحرق بطوننا التمر" فيقول ﷺ: "والله لو وجدت خبزاً أو لحمًا لأطعمتكموه"<sup>(٣٤)</sup>، ويقول ﷺ لزوجه: "يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع أهله، أو جاع أهله"<sup>(٣٥)</sup>، ولما كان الخل إدام فقراء المجتمع في صدر

(٣١) العريف: هو القيم بأمر القبيلة أو الجماعة من الناس، يلي أمورهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم، والعريف: النقيب وهو دون الرئيس والجمع عرفاء. ابن منظور: لسان العرب، م، ٤، ص ٢٨٩٩، مادة: (ع ر ف).

(٣٢) ابن حنبل: المسند، ج ٣، ص ٤٨٧، الحديث رقم ١٦٠٣١؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١٥، ص ٧٧، الحديث رقم ٦٦٨٤؛ والحاكم: المستدرک، ج ٢، ص ١٦، الحديث رقم ٤٢٩٠.

(٣٣) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٣٦٣؛ وأبونعيم الأصفهاني: حلية الأولياء، ج ١، ص ٣٣٩، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٨م؛ وابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ٦، ص ٦٨٨، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي وآخرين، ط ٢، دار الريان، القاهرة، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م؛ والكتاني: نظام الحكومة النبوية، ج ١، ص ٤٧٧، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، (د. ت).

(٣٤) ابن حنبل: المسند، ج ٣، ص ٤٨٧، الحديث رقم ١٦٠٣١.

(٣٥) ابن ماجه: السنن، ج ٢، ص ١١٠٤، الحديث رقم ٣٣٢٧؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١٢، ص ٥، الحديث رقم ٥٢٠٦.



الإسلام فقد كان النبي ﷺ يأتدم به، ويثني عليه<sup>(٣٦)</sup>، بقوله: "نعم الأدم الخل، نعم الأدم الخل"<sup>(٣٧)</sup>.

وهذا قليل من كثير وغيض من فيض من حاله ﷺ وحال أصحابه، مما زخرت به كتب التراث الإسلامي، ذكرته على سبيل الاستدلال لا الحصر والإجمال، ويبقى سؤال فحواه: إذا كان هذا هو حالهم في الحضر، فكيف كان حالهم في الغزو والسفر؟!؛

### ج - حال المسلمين في الغزوات والسرايا:

بداية نقرر أنه قلما خرج المسلمون في جيش من الجيوش وكان معهم فائض من الزاد، يتضح ذلك من قول سعد بن أبي وقاص: "ولقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ما لنا طعامٌ نأكله إلا ورق الحبلة"<sup>(٣٨)</sup>، وهذا السمر حتى إن أحدنا ليضع<sup>(٣٩)</sup> كما تضع الشاة"<sup>(٤٠)</sup>.

(٣٦) محمد بن فارس الجميل: الأطلعمة والأشربة في عصر الرسول، ص ٨٢، ٨٣، حوثيات كلية الآداب، الحولية (١٧)، الرسالة (١١٤)، جامعة الكويت، ١٤١٦ / ١٤١٧ هـ.

(٣٧) مسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٢٢، الحديث رقم ٢٠٥٢.

(٣٨) الحبلة والحبلة: الكرم، وقيل: الأصل من أصول الكرم، والحبلة طاق من قضبان الكرم، والحبيل شجر العنب واحده حبله. ابن منظور: لسان العرب، م ١، ص ٧٦٢، مادة: (ح ب ل).

(٣٩) ليضع: بالضاد المعجمة كناية عن الذي يخرج منه في حال التغوط. ابن حجر: فتح الباري، ج ١١، ص ٢٩٥.

(٤٠) مسلم: صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٢٧٧، الحديث رقم ٢٩٦٦؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١٥، ص ٤٤٨، الحديث رقم ٦٩٨٩.

وفي بعض الغزوات لم يكن لهم طعامٌ إلا السويق، أو الأَسودان، التمر والماء<sup>(٤١)</sup>، وأحياناً لا يجدون التمر، ففي بعض الغزوات والسرايا، كان نصيب الرجل منهم كل يوم تمرّة، "فكان يمصّها ثم يصرفها في ثوبه"<sup>(٤٢)</sup>، وأصابهم جوعٌ شديدٌ - في بعض السرايا - حتى أكلوا الخبث، "فسمي ذلك الجيش جيش الخبث"<sup>(٤٣)</sup>.

فقد كانت أكثر الجيوش الإسلامية تخرج لتحارب العدو على بطون خاوية<sup>(٤٤)</sup>، ولذلك نرى النبي ﷺ وهو في طريقه إلى بدر سنة (٢هـ / ٦٢٤م) يتضرع إلى ربه بالدعاء - مبيناً حال هؤلاء الكرام - بقوله: "اللهم إنهم جياعٌ فأشبعهم"<sup>(٤٥)</sup>.

(٤١) ابن حنبل: المسند، ج٣، ص٤٦٢، الحديث رقم ١٥٨٣٧؛ والحاكم: المستدرک، ج٤، ص١١٨، الحديث رقم ٧٠٧٦.

(٤٢) مسلم: صحيح مسلم، ج٤، ص٢٣٠٦، الحديث رقم ٣٠١١؛ وابن ماجه: السنن، ج٢، ص١٣٩٢، الحديث رقم ٤١٥٩؛ والنسائي: السنن الكبرى، ج٣، ص١٦٤، الحديث رقم ٤٨٦٣، تحقيق عبدالغفار سليمان البنداري وآخر، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.

(٤٣) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٥٨٥، الحديث رقم ٤١٠٣؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١٥٣٦، الحديث رقم ١٩٣٥؛ وابن حبان: الصحيح، ج١٢، ص٦٢، الحديث رقم ٥٢٥٩.

(٤٤) بشير إبراهيم بشير: الطعام في الحياة الاقتصادية والدينية والاجتماعية في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين، ص٢٦٦، بحث نشر ضمن أبحاث تاريخ الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين، ط١، مطابع جامعة الملك سعود، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

(٤٥) أبو داود: السنن، ج٣، ص٧٩، الحديث رقم ٢٧٤٧، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر، (د.ت.): والحاكم: المستدرک، ج٢، ص١٤٤، الحديث رقم ٢٥٩٦.

ويعملون في الخندق سنة (٥٥ / ٦٢٧م) بجهد ونشاط ثلاثة أيام لا يذوقون ذواقة<sup>(٤٦)</sup>، وكانوا يتناوبون حراسة الخندق وهم في قر شديد وجوع<sup>(٤٧)</sup>، وتصيبهم المجاعة في عسفان<sup>(٤٨)</sup> منصرفهم من الحديبية سنة (٥٦ / ٦٢٨م) حتى هموا بنحر الإبل، كما أصابتهم مخمصة<sup>(٤٩)</sup>، في غزوة خيبر سنة (٥٧ / ٦٢٨م)، ومجاعة في غزوة تبوك سنة (٥٩ / ٦٣٠م)<sup>(٥٠)</sup>، فأنزل الله عز وجل قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيهِمْ ظَمًا وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِنًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٥١)</sup>.

(٤٦) ابن حنبل: المسند، ج ٣، ص ٣٠٠، الحديث رقم ١٤٢٤٩؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج ٤، ص ١٥٠٥، الحديث رقم ٢٨٧٦؛ والأصفهاني: أخلاق النبي، ج ١، ص ٣٣٧.

(٤٧) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٤٦٥، تحقيق مارسدن جوسن، ط ٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م؛ والصالحي: سبل الهدى، ج ٤، ص ٥٢٩.

(٤٨) عسفان: قرية جامعة بها منبر. ياقوت: معجم البلدان، ج ٤، ص ١٢٢، دار الفكر، بيروت، (د.ت). تقع حاليًا على شمال مكة بنحو (٨٠ كم)، وما زالت على اسمها معروفة به، وهي تابعة لإمارة مكة. سعد بن عبدالله ابن جنيد: معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري، ص ٣٢٧، دار الملك عبدالعزيز، الرياض، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.

(٤٩) الخمص والمخمصة: الجوع وهو خلاء البطن من الطعام جوعًا، والمخمصة المجاعة. ابن منظور: لسان العرب، م ٢، ص ١٢٦٦، مادة: (خ م ص).

(٥٠) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٤٨٨، ٤٨٩، ٦١٦؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١١٥٠، الحديث رقم ٢٩٨٦؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٤١٤، ١٥٣٩، الحديث رقم ١٧٨٨، ورقم ١٩٣٧؛ والنسائي: السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٤٦، الحديث رقم ٨٧٩٦.

(٥١) سورة التوبة، الآية ١٢٠.

هذا عدا السرايا، فقد كانت هذه الأزمات التي عرضت للمسلمين في الحضر والسفر بمنزلة ابتلاء واختبار من الله عز وجل لمعرفة قدرة المسلمين ومدى تحملهم للصعاب<sup>(٥٢)</sup>، فسبحان القائل: ﴿وَلَبَلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٥٣)</sup>.

وقبل أن نترك تلك النقطة لغيرها أود أن أجيب عن إشكال في صورة سؤال فحواه: كيف أصابت المسلمين المجاعة في غزوة الخندق؟ وقد حصدوا زرعهم وأدخلوه مع أتبانهم قبل قدوم الأحزاب بشهر، حتى إن الأحزاب لم يجدوا ما يطعمون به دوابهم التي كادت أن تهلك؟ كما أن النبي ﷺ عرض على غطفان أن يعطيهم ثلث ثمار المدينة على أن يرجعوا ويخذلوا بين الناس<sup>(٥٤)</sup>.

والجواب أنه لا إشكال بين إصابة المجاعة المسلمين مع جمعهم لثمار مزارعهم، وبين عرض النبي ﷺ على غطفان ثلث ثمار المدينة، لأن المدينة كانت أيام قدوم الأحزاب قد أصابها قحط وجذب<sup>(٥٥)</sup>، ولذلك نجد النبي ﷺ يقول لوفد مزينة: "أنتم مهاجرون حيث كنتم فارجعوا إلى أموالكم،

(٥٢) عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس: مجتمع المدينة، ص ١٠٦.

(٥٣) سورة البقرة، الآية ١٥٥.

(٥٤) الزهري: المغازي النبوية، ص ٧٩، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، دمشق، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م؛ والواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٤٦٥؛ وابن هشام: السيرة النبوية، م ٢، ص ٢٢٣؛ وابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢، ص ٩٦؛ والصالحى: سبل الهدى، ج ٤، ص ٥٢٥، ٥٢٦.

(٥٥) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٤٤٤.

فرجعوا إلى بلادهم"، وذلك في شهر رجب سنة خمس من الهجرة، قبل قدوم الأحزاب في شوال من العام نفسه<sup>(٥٦)</sup>.

كما أن النبي ﷺ عرض على غطفان ثلث تمر المدينة<sup>(٥٧)</sup>، ولم يكن أوان جمعه قد حان بعد، إضافة إلى أن الذي جمعه كان محصول الشعير، وكان لا يكفيهم<sup>(٥٨)</sup>، ففي الوقت الذي نجد فيه المسلمين يعانون الجوع في غزوة الخندق، نجد فائضاً لدى يهود بني قريظة - لقلّة عددهم واحتكارهم الطعام - أرسلوا منه إلى قريش بعشرين حمل بعير من الشعير والتمر والتبن<sup>(٥٩)</sup>.

وفيما سبق رد على ما ذهب إليه الدكتور عبدالله ابن إدريس - رحمه الله - من أن سبب الجوع في غزوة الأحزاب "لا يعود إلى عدم وجود طعام، وإنما إلى قلته وتقنينه بسبب ظروف الحرب"<sup>(٦٠)</sup>، ونضيف إلى ما سبق ما جاء في تكثير طعام جابر، وفيه قول النبي ﷺ لزوجة جابر: "كلي هذا وأهدي فإن الناس أصابتهم مجاعة"<sup>(٦١)</sup>.

(٥٦) ابن هشام: السيرة النبوية، ٢، ص ٢١٤؛ وابن سعد: الطبقات، ج ١،

ص ٤١٤؛ وابن كثير: البداية، ج ٥، ص ٣٨.

(٥٧) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٤٧٧.

(٥٨) ابن هشام: السيرة النبوية، م ١، ص ٦٤٥؛ والبخاري: الجامع

الصحيح، ج ٢، ص ١٠٦٨، ١٢٨٢، الحديث رقم ٢٧٥٩، ورقم ٢٥٨٧،

ج ٤، ص ١٥٠٥، ١٥٥٠، الحديث رقم ٣٨٧٦، ورقم ٣٩٩٩.

(٥٩) ابن هشام: السيرة النبوية، م ٢، ص ٢٤١؛ وابن قتيبة: تأويل مختلف

الحديث، ص ٩٨؛ والصالحى: سبل الهدى، ج ٤، ص ٥٣٩؛ وبرهان

الدين الحلبي: السيرة الحلبية، ج ٢، ص ٦٤٧.

(٦٠) عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس: مجتمع المدينة، ص ١٨٧.

(٦١) ابن حجر: فتح الباري، ج ٧، ص ٤٥٧؛ والصالحى: سبل الهدى،

ج ١٠، ص ٨٢.

وعلى كل حال يبدو أن مشكلة الطعام كانت شديدة الوطأة على المهاجرين في المقام الأول، ثم الأنصار أكثر من غيرهم<sup>(٦٢)</sup>، ومن خلال تلك المشكلة الاقتصادية التي تكاد تكون النمط السائد للمجتمع في عصر الرسالة، يتبين لنا أن الفقر والجوع لم ينفرا الناس من الدخول في الإسلام، إضافة إلى أن المسلمين حققوا أعظم انتصاراتهم وهم جياع، وإذا كان الأمر كذلك فكيف تغلب النبي ﷺ على أزمة الغذاء التي عرّضت للمسلمين عقب الهجرة؟ قبل الإجابة عن هذا السؤال ينبغي علينا أن نتعرف أسبابها.

#### د - أسباب مشكلة الغذاء في العهد المدني:

ذهب بعض الباحثين<sup>(٦٣)</sup> إلى أن قريشاً عقب الهجرة استخدمت زعامتها الدينية والسياسية بين أوساط العرب وأغرثهم بالمسلمين حتى صارت المدينة في شبه مقاطعة اقتصادية، قلّت لأجلها المستوردات من الطعام والمؤن، في حين كان عدد اللاجئين إليها من المهاجرين يزيد يوماً بعد يوم، وعلى الرغم من وجاهة هذا الرأي، وتقديرنا للقائلين به إلا أنه تعترضه عدة إشكالات، منها:

(٦٢) عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس: مجتمع المدينة، ص ١٨٧.

(٦٣) صفي الرحمن المباركفوري: الرحيق المختوم، ص ١٨٢، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م؛ ومحمد أحمد محمود حسب الله: في السيرة النبوية، ص ٩٦، ط ١، القاهرة، ٢٠٠٥م؛ وطه عثمان الفرا: جغرافية موقعة بدر، م ١، ص ١١٩، بحث نشر ضمن أبحاث تاريخ الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين، جامعة الملك سعود، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

١ - أن المدينة كانت بلداً زراعياً في المقام الأول ، بعكس مكة التي كانت بلداً تجارياً<sup>(٦٤)</sup>.

٢ - أن المدينة تقع على طريق القوافل التجارية بين مكة وبلاد الشام<sup>(٦٥)</sup>، فكان التجار من العرب، وغيرهم من أبناء الأقطار الأخرى<sup>(٦٦)</sup>، يقدمون إليها بالبضائع المختلفة فيبيعونها فيها، ويكفي أن نشير إلى أنهم في غزوة ذات الرقاع سنة (٤هـ / ٦٢٥م) علموا بأن أنماراً<sup>(٦٧)</sup>، وثعلبة<sup>(٦٨)</sup>، قد جمعوا لهم الجموع من تاجر قدم بجلب<sup>(٦٩)</sup>، له من نجد<sup>(٧٠)</sup>، كما أن الانباط<sup>(٧١)</sup>، كانوا يقدمون المدينة بالدرمك<sup>(٧٢)</sup>، والزيت في الجاهلية، وبعد

(٦٤) عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس: مجتمع المدينة، ص ٢١.

(٦٥) حسن خالد: مجتمع المدينة قبل الهجرة وبعدها، ص ٥٠، دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

(٦٦) ابن هشام: السيرة النبوية، م ٢، ص ١٠٣؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٢، ص ٢٣٨، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ.

(٦٧) أنمار: بطن من ولد بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان. ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص ٢٥٠، ط ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

(٦٨) ثعلبة: هم بنو ثعلبة بن دودان بن أسد، بطن من أسد بن خزيمة. ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص ١٩١.

(٦٩) الجلب: ما جلب من إبل وغنم ومناجق للتجارة. مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، ص ١١٠، مادة: (ج ل ب).

(٧٠) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٣٩٥.

(٧١) النبط: بفتح نين والنبيط قوم ينزلون بالبطائح بين العراقين (ج) أنباط. الرازي: مختار الصحاح، ص ٦٤٣، مادة: (ن ب ط).

(٧٢) الدرمك: دقيق الحواري. ابن منظور: لسان العرب، م ٢، ص ١٣٦٧، مادة: (د ر م ك).

أن دخل الإسلام، فكانت أخبار الشام عند المسلمين كل يوم لكثرة من يقدم عليهم من الأنباط<sup>(٧٣)</sup>.

٣ - أن عدداً من المهاجرين اشتغل بالتجارة بالمدينة، فزاحموا اليهود في أسواقهم<sup>(٧٤)</sup>، وخرجوا بتجارتهم إلى الأسواق، ونقلوا من خيرات الشام إلى المدينة، وآية ذلك عتاب الله (عز وجل) للمسلمين لتركهم النبي ﷺ يوم الجمعة يخطب على المنبر، وخرجهم لاستقبال التجار<sup>(٧٥)</sup>، وفي ذلك يقول سبحانه: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾<sup>(٧٦)</sup>، كما أنهم خرجوا إلى بدر الموعد (سنة ٤هـ / ٦٢٦م) ببضائع لهم ونفقات، فأقاموا ثمانية أيام، والسوق قائمة، وهم أكثر أهل ذلك الموسم، ثم رجعوا ولم يلقوا كيداً، وقد ربح بعضهم للدينار ديناراً<sup>(٧٧)</sup>.

٤ - أن الأزمة لم تستمر أياماً أو شهوراً، بل استمرت بضع سنين، تقول أم المؤمنين عائشة: " لما فتحت خيبر قلنا

(٧٣) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٩٨٩، ٩٩٠.

(٧٤) محمد حسين هيكل: حياة محمد، ص ١٨٨، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧م؛ وأحمد شلبي: موسوعة التاريخ الإسلامي، ج ١، ص ٢٨٥، ط ١٣، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٨٩م؛ وجعفر ميرغني أحمد: مباحث من تاريخ المدينة في أيام النبي والخلفاء الراشدين، ص ٢٨١، بحث نشر ضمن أبحاث تاريخ الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين، جامعة الملك سعود، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

(٧٥) ابن حجر: فتح الباري، ج ٨، ص ٥١١.

(٧٦) سورة الجمعة، الآية ١١.

(٧٧) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٣٨٧، ٣٨٨؛ وابن سعد: الطبقات، ج ٢، ص ٨٢، ٨٣.



الآن نشبع من التمر"، في حين يقول عبدالله بن عمر: "ما شعبنا حتى فتحنا خيبر"<sup>(٧٨)</sup>، ومع ذلك لم يكن فتح خيبر حلاً شافياً للضائقة الاقتصادية التي كان المجتمع المسلم يمر بها آنذاك؛ لأن معظم غنائم خيبر وزعت على أهل الحديبية البالغ عددهم نحو ألف وخمسمئة رجل، أما الأكثرية العظمى من سكان المدينة فلم تكن بمنأى من سوء الأحوال المعاشية<sup>(٧٩)</sup>، وإلى هذا أشار أبو هريرة بقوله: " فلما فتح الله خيبر اتسع الناس بعض الاتساع، وفي الأمر بعد ضيق والمعاش شديد"<sup>(٨٠)</sup>، ولذلك نجد المسلمين يعانون نقصاً في المواد الغذائية بعد فتح خيبر، بل وبعد فتح مكة - ودخول أهلها في دين الله أفواجاً - فيسمى جيش تبوك، بجيش العسرة<sup>(٨١)</sup>.

وإذا أضفنا إلى ما سبق أن المسلمين فرضوا حصاراً اقتصادياً على قريش، فقد قطعوا عليها الطرق وأخافوها بعد سبعة أشهر فقط من هجرتهم إلى المدينة<sup>(٨٢)</sup>، تبين لنا أن هناك أسباباً أخرى لتلك الأزمة التي عاناها المسلمون

(٧٨) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٥٥٠، الحديث رقم ٣٩٩٩، ورقم ٤٠٠٠.

(٧٩) محمد بن فارس الجميل: الأطلعمة والأشربة في عهد الرسول.

(٨٠) ابن سعد: الطبقات، ج١، ص٥٦٤؛ والنويري: نهاية الأرب، ج١٨، ص١٨٧، تحقيق مفيد قميحة وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م؛ والصالحى: سبل الهدى، ج٧، ص١٦٠.

(٨١) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٦٠٢، الحديث رقم ٤١٥٢؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١٢٦٩، الحديث رقم ١٦٤٩.

(٨٢) الطبري: تاريخ الرسل، ج٢، ص٤٠٢؛ وابن كثير: البداية، ج٣، ص٢٣٢.

بالمدينة، يرجع أغلبها- في رأيي - إلى المشكلات الداخلية أكثر من المشكلات الخارجية، وتلك الأسباب هي:

### أولاً: أسباب الأزمة الخاصة بالنبي ﷺ

- ١ - خوف النبي ﷺ من أن يكون الطعام الذي يأكل منه من الصدقة، ولذلك لما مرتبطة مطروحة في الطريق قال ﷺ: "لولا أنني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها" (٨٣).
- ٢ - كثرة من كان يغشى مجالس النبي ﷺ، وكثرة أضيافه، كما أن أهل الصفة كانوا يلزمونه من أجل قوتهم، بالإضافة إلى أن النبي ﷺ لم يأكل طعاماً قط إلا ومعه أصحابه، هذا بخلاف أهل الحاجة الذين كانوا يتبعونه من المسجد (٨٤).

### ثانياً: الأسباب العامة بالنسبة للمسلمين

- ١ - الكثرة الكبيرة للمسلمين الذين نزلوا المدينة عقب الهجرة، إضافة إلى كثرة الغزوات والسرايا، وكثرة المشاركين فيهما، فقد قاد النبي ﷺ بنفسه سبعا وعشرين غزوة، قاتل في تسع منها (٨٥)، وأرسل عدداً من السرايا اختلف فيها فليل: عددها ثمان

(٨٣) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٥٣٩؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٨٥٧، الحديث رقم ٢٢٩٩؛ والبيهقي: السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٩٥، الحديث رقم ١١٨٧٦.

(٨٤) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٥٦٤، ٥٦٥؛ والنويري: نهاية الأرب، ج ١٨، ص ١٨٧؛ والصالحي: سبل الهدى، ج ٧، ص ١٦٠.

(٨٥) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٧؛ وابن هشام: السيرة النبوية، م ٢، ص ٦٠٧؛ والصالحي: سبل الهدى، ج ٤، ص ١٦، ١٩.

وثلاثون<sup>(٨٦)</sup>، وقيل: كانت سبعاً وأربعين سرية<sup>(٨٧)</sup>، ومثل هذه الحروب - والتي وقعت خلال عشر سنين - تستنفد خزائن أغنى الدول، فكيف بخزائن دولة ناشئة، نفقاتها كثيرة، ومواردها قليلة؟ فضلاً عن أن بعض هذه الغزوات والسرايا خرجت قبل جمع الثمار التي طابت وحان قطفها<sup>(٨٨)</sup>.

٢ - غلاء الأسعار وقلة الأموال، فإذا كان بعض المهاجرين قد خرجوا بأموالهم من مكة، فإن الأكثرية العظمى منهم صودرت أموالهم، ودخلوا المدينة ولا يكادون يجدون قوتهم<sup>(٨٩)</sup>، وكانت تجارة المدينة في أيدي اليهود، وكانوا يزدون في الأسعار<sup>(٩٠)</sup>.

٣ - تلف محصول التمر بسبب إصابة النخل بالقشام<sup>(٩١)</sup> فيذهب بالثمار في تلك السنة، أو لعدم تلقيحه<sup>(٩٢)</sup>، أو

(٨٦) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ٢، ص ٦٠٨؛ والكلاعي: الاكتفاء في مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، ج ٢، ص ٢٤٥، تحقيق محمد كمال الدين، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

(٨٧) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٧.

(٨٨) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ٢، ص ٥١٦؛ وابن كثير: البداية، ج ٥، ص ٤.

(٨٩) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ١، ص ٤٧٥، ٤٧٧؛ وابن كثير: البداية، ج ٣، ص ١٧٠، ١٧٧.

(٩٠) البغوي: حديث مصعب بن عبد الله الزبيري، ج ١، ص ٨٣، الحديث رقم ١٠٩، تحقيق صالح عثمان، الدار العثمانية، عمان، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١١، ص ٣٤٠، الحديث رقم ٤٩٦٧.

(٩١) القشام بالضم هو: أن ينتقض ثمر النخل قبل أن يصير بلحاً. ابن منظور: لسان العرب، ج ٥، ص ٣٦٣٩، مادة: (ق ش م).

(٩٢) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٥٦٥؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٨٣٥، ١٨٣٦، الأحاديث أرقام ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٣٦٣.

نتيجة عدوان رجال من قريش على البساتين وإتلافها بإهلاك الحرث وقطع النخيل وحرقتها<sup>(٩٣)</sup>، ولذلك كانوا في بعض الأحيان يقترضون من اليهود التمر، فإذا جاء الموسم أعطوهم حقهم<sup>(٩٤)</sup>.

٤ - القحط الذي أصاب البادية مراراً بسبب ندرة الأمطار، وجفاف الآبار، حجتنا في ذلك قول القائل للنبي ﷺ - وهو يخطب - : "يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله أن يسقينا"<sup>(٩٥)</sup>، بل إننا نجد الجوع يدفع حديثي الإسلام منهم إلى السرقة، يقول عباد بن شرحبيل<sup>(٩٦)</sup>: "قدمت المدينة وقد أصابني جوعٌ شديدٌ فدخلت حائطاً فأخذت سنبلأً فأكلت منه وجعلت في ثوبي"<sup>(٩٧)</sup>؛ من أجل

(٩٣) ابن حبان: الصحيح، ج ٢، ص ٤٦٠، الحديث رقم ٦٨٤.

(٩٤) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٤٠١.

(٩٥) البخاري: الجامع الصحيح، ج ١، ص ٢٤٩، الحديث رقم ٩٨٦؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦١٤، الحديث رقم ٨٩٧؛ وابن الجارود: المنتقى، ج ١، ص ٧٥، الحديث رقم ٢٥٦، تحقيق عبدالله عمر، ط ١، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

(٩٦) عباد بن شرحبيل: ويقال شراحيل اليشكري ثم الغبري من بني غبر (بضم المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة) بن يشكر، نزل البصرة، وروى حديثه أبو داود والنسائي. المزي: تهذيب الكمال، ج ١٤، ص ١٢٥، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٣، ص ٦١٥.

(٩٧) ابن حنبل: المسند، ج ٤، ص ١٦٦، الحديث رقم ١٧٥٥٦؛ وابن ماجه: السنن، ج ٢، ص ٧٧٠، الحديث رقم ٢٢٩٨؛ والحاكم: المستدرک، ج ٤، ص ١٤٨، الحديث رقم ٧١٨٢.

ذلك وادع عيينة بن حصن<sup>(٩٨)</sup> النبي ﷺ منصرفه من غزوة دومة الجندل<sup>(٩٩)</sup> سنة (٥٥هـ / ٦٢٥م) على أن يرعى بتغلمين<sup>(١٠٠)</sup>، وما والاه إلى المراض؛ لأن بلاده كانت قد أجدبت<sup>(١٠١)</sup>، ولما قدم على النبي ﷺ وفد بني فزارة<sup>(١٠٢)</sup> سنة (٩هـ / ٦٣٠م) في بضعة عشر رجلاً مقرين بالإسلام وهم مسنتون على إبل عجاف، سألهم رسول الله ﷺ عن بلادهم، فقال رجل منهم: "يا رسول الله، أسنتت بلادنا،

(٩٨) عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر: له صحبة وكان من المؤلفات قلوبهم، أسلم قبل الفتح وشهدها وشهد حيناً والطائف، وكانت منه هنة في أيام أبي بكر، ثم أصلحها الله، وكان فيه جفاء سكان البوادي، ومات في آخر خلافة عثمان. ابن حبان: الثقات، ج ٣، ص ٣١٢، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، ط ١، دار الفكر، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٤، ص ٧٦٧، ٧٦٩.

(٩٩) دومة الجندل: هي ما بين الحجاز والشام. الحميري: الروض المعطار، ص ٢٤٥، تحقيق إحسان عباس، ط ٢، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ١٩٨٠م. وهي حالياً قرية في الجوف، والجوف: منطقة زراعية في شمال الجزيرة العربية. سعد بن عبدالله ابن جنيد: معجم الأمكنة، ص ٢٢١.

(١٠٠) تغلم: يقع بين نخل وبين الطرف، دون المدينة بمرحلة، وهما جبلان يقال لهما: التغلمان، والمراض: واد فوق التغلمين، بين رابغ والجحفة. البكري: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج ١، ص ٢١٨، ج ٣، ص ٢٥٩، تحقيق جمال طلبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

(١٠١) ابن سعد: الطبقات، ج ٢، ص ٨٦، ٨٧؛ والصالح: سبل الهدى، ج ٤، ص ٤٨٥.

(١٠٢) بنو فزارة: ولد فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص ٢٥٥.

وهلكت مواشينا، وأجذب جنابنا، وجامعت عيالنا. فادع لنا ربك أن يغيثنا" (١٠٣).

٥ - يرى بعض الباحثين<sup>(١٠٤)</sup> أن سبب مشكلة الغذاء يرجع إلى أن الأنصار كانوا يعيشون - في الأغلب - كفافاً، إذ كانت أغلب ثروات المدينة في أيدي اليهود، الذين سيطروا على الحركة التجارية، فضلاً عن امتلاكهم أخصب الأراضي الزراعية وأكثرها غلة في المدينة، وآية ذلك أن مخيراً<sup>(١٠٥)</sup> - وهو أحد زعماء يهود بني النضير - كان يمتلك سبعة بساتين<sup>(١٠٦)</sup>.

ولكن يبدو لي أن في هذا الرأي تضخيماً لأثر اليهود في المدينة، فبنو قينقاع لم يكن لهم أرضون ولا قراب - أي: مزارع -<sup>(١٠٧)</sup>، كما أنه لما قسمت أراضي بني النضير وبني

(١٠٣) الكلاعي: الاكتفاء، ج ٢، ص ٢٧٤؛ وابن كثير: البداية، ج ٥، ص ٧٩؛ وبرهان الدين الحلبي: السيرة الحلبية، ج ٣، ص ٢٦٧.

(١٠٤) أحمد إبراهيم الشريف: مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، ص ٢٩٥، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م؛ وأحمد شلبي: موسوعة التاريخ الإسلامي، ج ١، ص ٢٨٤؛ وعبدالباسط بدر: التاريخ الشامل، ج ١، ص ٢٣٥.

(١٠٥) مخيريق بن ثعلبة اليهودي النضري: ويقال: إنه من بني قينقاع، كان من علماء اليهود وأغنيائهم، أسلم يوم أحد، وأوصى بأمواله للنبي ﷺ واستشهد بأحد سنة (٣هـ/٦٢٥م). ابن كثير: البداية، ج ٣، ص ٢٣٦، ج ٤، ص ٣٨؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٦، ص ٥٧؛ والزركلي: الأعلام، ج ٧، ص ١٩٤، ط ١٢، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٧م.

(١٠٦) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١، ص ١١٠، تحقيق علي محمد دندل وآخر، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، والماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٤٦، دار الفكر، القاهرة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م؛ والنويري: نهاية الأرب، ج ١٦، ص ٢٥٨.

(١٠٧) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ١٧٩.

قريظة على المسلمين لم تكن كافية لحل مشكلات المهاجرين، ولذلك تقول أم المؤمنين عائشة: "من حدثكم أنا كنا نشبع من التمر فقد كذبكم، فلما افتتح ﷺ قريظة أصبنا شيئاً من التمر والودك<sup>(١٠٨)</sup>"<sup>(١٠٩)</sup>، يضاف إلى ذلك أن المهاجرين لم يردوا إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم إياها من الشجر والثمر إلا بعد فتح خيبر حين صار لهم بها مال ونخيل<sup>(١١٠)</sup>.

٦ - على الرغم من اشتغال معظم سكان المدينة بالزراعة فإن النبي ﷺ قدمها وأهلها يسلفون بالتمر السننتين والثلاث نبيط أهل الشام في الحنطة والشعير والزيت<sup>(١١١)</sup>، حتى يضمنوا أن يحصلوا على حاجتهم من تلك البضائع التي كانوا يستوردونها من بلاد الشام، لأن حاصلات المدينة الزراعية لم تكن كافية لتموين سكانها<sup>(١١٢)</sup>، والسبب في ذلك أن مناخ المدينة متقلب وغير مستقر على وتيرة واحدة أو معلومة، وهو ما كان يعرضها لحالات العسر والجذب<sup>(١١٣)</sup>.

(١٠٨) الودك: الدسم، أو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، ص ٦٦٤، مادة: (و د ك).

(١٠٩) ابن حبان: الصحيح، ج ٢، ص ٤٦٠، الحديث رقم ٦٨٤؛ وابن حجر: فتح الباري، ج ١١، ص ٢٩٧.

(١١٠) مسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٣٩١، الحديث رقم ١٧٧١؛ وابن قيم الجوزية، زاد المعاد، ج ٢، ص ٣٥٩.

(١١١) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٧٨١، ٧٨٢، الأحاديث أرقام ٢١٢٤، ٢١٢٥، ٢١٢٨.

(١١٢) أحمد إبراهيم الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٩٤، ٢٩٥.

(١١٣) عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس: مجتمع المدينة، ص ١٨٨.

وهذا يبين لنا بجلاء حجم المشكلة الغذائية التي كانت تعانيها المدينة بعد الهجرة والتي استمرت لعدة أعوام حتى تحسنت بعض الشيء بإخراج اليهود من المدينة، إضافة إلى أن فتح خيبر أيضاً وسع على الناس بعض الاتساع إلا أنه ظل بعض الضيق في المعاش<sup>(١١٤)</sup>.

### (هـ) علاج مشكلة الطعام:

كان النبي ﷺ يستشعر عظم مشكلة الغذاء من أول يوم قدم فيه المدينة، يتضح ذلك مما جاء في أول خطبة له فيها، إذ حث المسلمين على الصدقات، وتقديم يد العون للفقراء، فقال: "أيها الناس فقدموا لأنفسكم... فمن استطاع أن يقي وجهه من النار ولو بشق من تمره فليفعل"<sup>(١١٥)</sup>، مشيراً بذلك إلى بعض الطرق لعلاج هذه المشكلة، ومن ثم كانت التدابير النبوية تسير في عدة محاور.

### أولاً: التدابير التشريعية

من الأركان التي بني عليها الإسلام إيتاء الزكاة، ولذا كان هذا الركن من المصادر الأسس التي اعتمد عليها النبي ﷺ في علاج مشكلة الغذاء التي عرضت للمسلمين بعد الهجرة. فقد فرض الله (عز وجل) على المسلمين الزكاة، وحدد نصابها، ومصارفها، سواء ما يتعلق منها بالأموال، أم بالزرع

(١١٤) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٥٦٤؛ والنويري: نهاية الأرب، ج ١٨، ص ١٨٧؛ والصالحي: سبل الهدى، ج ٧، ص ١٦٠.

(١١٥) ابن هشام: السيرة النبوية، م ١، ص ٥٠١، ٥٠٢؛ والكلاعي: الاكتفاء، ج ١، ص ٢٧٥؛ وابن كثير: البداية، ج ٢، ص ٢١٢.



والثمار والحيوان<sup>(١١٦)</sup>، بما يكفي لسد جوع الفقير وحاجة المسكين، ومن ثم كان عدم امتثال أوامر الله (عز وجل) - خاصة في هذا الركن - سبباً من أسباب القحط، كما جاء في قوله ﷺ: "... ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر"<sup>(١١٧)</sup>، ولذلك يقول علي بن أبي طالب: "إن الله فرض على الأغنياء في أموالهم بقدر ما يكفي فقراءهم"<sup>(١١٨)</sup>، يضاف إلى ذلك زكاة الرؤوس، التي شرعها الإسلام بمناسبة إكمال صيام شهر رمضان، وإقبال عيد الفطر<sup>(١١٩)</sup> "طهرة للوائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين"<sup>(١٢٠)</sup>.

وبذلك تكون الزكاة قد حققت كفالة الأغنياء من المسلمين للفقراء والمساكين والأرقاء وأبناء السبيل، فأوجدت التضامن بين أفراد المجتمع، ووفرت لهؤلاء ما يحتاجون إليه من طعام<sup>(١٢١)</sup>.

(١١٦) يمكن مراجعة أحكام باب الزكاة في، الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٩٩، ١٠٩؛ والشوكاني: نيل الأوطار، ج ٤، ص ١١٤، وما بعدها، دار التراث، القاهرة، (د.ت).

(١١٧) الحاكم: المستدرک، ج ٢، ص ١٣٦، الحديث رقم ٢٥٧٧؛ والبيهقي: السنن الكبرى، ج ٢، ص ٣٤٦، الحديث رقم ٦١٩٠.

(١١٨) البيهقي: السنن الكبرى، ج ٧، ص ٢٣.

(١١٩) يوسف القرضاوي: مشكلة الفقر، ص ٦٦، ط ٧، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

(١٢٠) أبو داود: السنن، ج ٢، ص ١١١، الحديث رقم ١٦٠٩؛ وابن ماجه: السنن، ج ١، ص ٥٨٥، الحديث رقم ١٨٢٧.

(١٢١) قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية للرسول، ص ٤٠، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٨م.

يضاف إلى ما سبق جعل الكفارات بأنواعها المختلفة<sup>(١٢٢)</sup> باباً من أبواب المساعدة في حل مشكلة الغذاء لدى الفقراء، ولذلك لما أمر النبي ﷺ الذي أصاب أهله في رمضان بالصدقة، فأخبره أنه لا يجد شيئاً، أجلسه عنده، ثم جاء رجل آخر بصدقة، فقال ﷺ للذي أصاب أهله: "تصدق بهذا. فقال: يا رسول الله أغيرنا؟ فوالله إنا لجياعٌ ما لنا شيءٌ، قال: فكلوه"<sup>(١٢٣)</sup>.

وإذا كان النبي ﷺ قد أذن لأصحابه المجاهدين في الأكل من غنائم الغزوات والسرايا قبل تقسيمها؛ لشدة جوعهم، وألا يدخروا شيئاً<sup>(١٢٤)</sup>، فإن الله عز وجل قد جعل لغير المجاهدين من الفقراء والمساكين سهماً من الغنيمة عند تقسيمها، فقال سبحانه: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾<sup>(١٢٥)</sup>.

ولذلك عندما أصاب الناس جوعٌ بذى الحليفة، وأصابوا إبلًا وغنماً قسمها النبي ﷺ بينهم "فعدل عشرًا من الغنم ببعير"<sup>(١٢٦)</sup>،

(١٢٢) مثل كفارة الحنث في اليمين، وكفارة الظهار، وكفارة الجماع في نهار رمضان، وكفارة ارتكاب محظور من محظورات الإحرام. يوسف القرضاوي: مشكلة الفقر، ص ١١٦، ١١٧.

(١٢٣) مسلم: صحيح مسلم، ج ٢، ص ٧٨٣، الحديث رقم ١١١٢؛ وأبو داود: السنن، ج ٢، ص ٣١٤، الحديث رقم ٢٣٩٤؛ والنسائي: السنن الكبرى، ج ٢، ص ٢١٠، الحديث رقم ٣١١٠.

(١٢٤) الواقدى: المغازي، ج ٢، ص ٦٦٤، ٦٦٥.

(١٢٥) سورة الأنفال، الآية ٤١.

(١٢٦) النسائي: السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٥٢، الحديث رقم ٤٨٠٩؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١٣، ص ٢٠١، ٢٠٢، الحديث رقم ٥٨٨٦؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٩، ص ٦١، الحديث رقم ١٧٧٨٨.

وذكر أسيد بن حضير<sup>(١٢٧)</sup> للنبي ﷺ - وكان قد قسم طعاماً - أهل بيت من الأنصار من بني ظفر<sup>(١٢٨)</sup> فيهم حاجة، فقال ﷺ: "تركنتا يا أسيد حتى ذهب ما في أيدينا، فإذا سمعت بشيء قد جاءنا فاذا ذكر لي أهل ذلك البيت، قال فجاءه بعد ذلك طعام من خيبر، شعير وتمر، قال: فقسم رسول الله ... وقسم في أهل ذلك البيت فأجزل"<sup>(١٢٩)</sup>.

كذلك كان من بين التدابير التي عالج بها النبي ﷺ مشكلة الغذاء، النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام في أول الإسلام بسبب شدة أصابت الناس، فأحب رسول الله ﷺ أن يطعم الغني الفقير<sup>(١٣٠)</sup>، إضافة إلى النهي عن الإسراف في المأكل، وبيان مدى ضرره على صحة الإنسان بقوله ﷺ: "ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث ل طعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه"<sup>(١٣١)</sup>.

(١٢٧) أسيد بن حضير بن سماك الأشهلي الأنصاري: شهد العقبة وكان أحد النقباء فيها ولم يشهد بدرأ، وشهد أحداً والمشاهد كلها مع النبي ﷺ، وتوفي في سنة (٢٠هـ / ٦٤١م). ابن سعد: الطبقات، ج ٣، ص ٦١٦، ٦٢٠؛ وابن خياط: طبقات خليفة، ص ١٤٠، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣م.

(١٢٨) بنو ظفر: واسم ظفر: كعب بن الخزرج، من ولد مالك بن الأوس بن حارثة، وهم خزرج في الأوس. ابن قتيبة: المعارف، ص ١١٠، تحقيق ثروت عكاشة، ط ٦، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢م.

(١٢٩) ابن حبان: الصحيح، ج ١٦، ص ٢٦٥، ٢٦٦، الحديث رقم ٧٢٧٧؛ والحاكم: المستدرک، ج ٤، ص ٨٩، الحديث رقم ٦٩٧.

(١٣٠) مسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٦٠، الحديث رقم ١٩٦٩؛ والنسائي: السنن الكبرى، ج ٣، ص ٧٠، الحديث رقم ٤٥٢١.

(١٣١) الترمذي: السنن، ج ٤، ص ٥٩٠، الحديث رقم ٢٣٨٠؛ وابن حبان: الصحيح، ج ٢، ص ٤٤٩، الحديث رقم ٦٧٤.

وكذلك التتبيه على أن كثرة تناول الطعام من صفات الكافرين بقوله ﷺ: "المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء" (١٣٢)، كما كان ﷺ يضع لهم آداب تناول الطعام في أروع صورة (١٣٣)، فعندما قال له بعضهم: "يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع. قال: فلعلكم تفترقون، قالوا: نعم، قال: فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه"، فضلاً عن حثه ﷺ على صوم التطوع عند عدم وجود الطعام، وجعل من نفسه المثل والأسوة، فكان إذا دخل على أهله قال: "هل عندكم طعام؟" فإذا قالوا: لا، قال: "إني صائم" (١٣٤).

كما أنه ﷺ حث على معرفة الأسباب التي دفعت الفقير لسرقة الزروع والثمار وعلاجها، بقوله لصاحب البستان - الذي أمسك بالأعرابي - "ما علمته إذ كان جاهلاً ولا أطعمته إذ كان ساغباً"، وأمر للأعرابي بنصف وسق من شعير. وللمحافظة على الثمار نجد النبي ﷺ ينهى عن رمي النخل بالحجارة ويأمر بالأكل مما يسقط بالريح، كيلا يفسد التمر ويتمزق ويتفرك بهذه الطريقة، فهذا يؤثر في المحصول تأثيراً سيئاً (١٣٥).

(١٣٢) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٥، ص ٢٠٦١، الحديث رقم ٥٠٧٨؛

ومسلم: صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٦٢٢، الحديث رقم ٢٠٦٢؛ وابن

حبان: الصحيح، ج ١٢، ص ٣٨، الحديث رقم ٥٢٣٤.

(١٣٣) أحمد شلبي: موسوعة التاريخ الإسلامي، ج ١، ص ٢٨٠.

(١٣٤) أبو داود: السنن، ج ٢، ص ١٢٠، ٣٢٩، الحديث رقم ١٦٤١، ورقم ٢٤٥٥.

(١٣٥) ابن حنبل: المسند، ج ٤، ص ١٦٦، الحديث رقم ١٧٥٥٦، ج ٥، ص ٣١،

الحديث رقم ٢٠٣٥٨؛ والحاكم: المستدرک، ج ٢، ص ٥٠٢، الحديث رقم

٥٨٧٤، ج ٤، ص ١٤٨، الحديث رقم ٧١٨٢؛ وابن ماجه: السنن، ج ٢،

ص ٧٧٠، الحديث رقم ٢٢٩٨؛ وأبو داود: السنن، ج ٣، ص ٣٩، الحديث

رقم ٢٦٢٢.

ولا ننسى أن النبي ﷺ بين أسباب القحط وأنه ليس في قلة المطر، وإنما في عدم النبت فقال: "إن السنة [الجدب] ليس بأن لا يكون فيها مطراً ولكن السنة أن تمطر السماء ولا تثبت الأرض" (١٣٦)، فالجدب لا يكون بانقطاع المطر - كما يتبادر إلى الأذهان - ولكن بإعراض الأرض عن النباتات إما لتصحرها، وإما لإعراض الإنسان عن إنباتها (١٣٧)، ولذا يقول عبدالله بن عباس: "ما من عام بأقل مطراً من عام ولكن الله تعالى يصرفه حيث يشاء، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ (١٣٨)(١٣٩).

كذلك كان من التدابير التي اعتمد عليها النبي ﷺ في علاج مشكلة الغذاء تنظيم البيع والشراء (١٤٠)، إضافة إلى بيان ما يقع فيه من أخطاء في البيع، عندما شكوا إليه غلاء السعر بقوله ﷺ: "إنما البيع عن تراض، ولكن في بيوعكم خصالاً أذكرها لكم: لا تضاغنوا ولا تتاجشوا (١٤١)، ولا تحاسدوا (١٤٢)،

(١٣٦) ابن حنبل: المسند، ج ٢، ص ٣٤٢، الحديث رقم ٨٤٩٢.

(١٣٧) جعفر ميرغني أحمد: مباحث في تاريخ المدينة، ص ٢٩١.

(١٣٨) سورة الفرقان، الآية ٥٠.

(١٣٩) الحاكم: المستدرک، ج ٢، ص ٤٣٧، الحديث رقم ٣٥٢٠؛ والبيهقي:

السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦٣، الحديث رقم ٦٢٧٥.

(١٤٠) النسائي: السنن الكبرى، ج ٤، ص ٣٨، الحديث رقم ٦٢٠٠.

(١٤١) تتاجشوا: من النجش، وهو أن يزيد في السلعة وهو لا يريد

شراءها ليقع غيره فيها. ابن حجر: فتح الباري، ج ١٠، ص ٤٩٩.

(١٤٢) الحسد: تمنى الشخص زوال النعمة عن مستحق لها أعم من أن

يسعى في ذلك أو لا. ابن حجر: فتح الباري، ج ١٠، ص ٤٩٧.

ولا يسوم<sup>(١٤٣)</sup> الرجل على سوم أخيه<sup>(١٤٤)</sup>، فضلاً عن مراقبته الأسواق ونهيه ﷺ عن الغش في البيع والشراء، بقوله: "من غش فليس مني"<sup>(١٤٥)</sup>.

يضاف إلى ذلك أن النبي ﷺ كان يتحرى للمسلمين الطيب من الطعام - على الرغم من شدة أزمة الغذاء - ببيان ما حرمه الله عليهم مما علمه الله (عز وجل)، فينهاهم عن الأكل من ضب طبخوه لأن أمه مسخت، فقلبوا القدر وأراقوا ما فيها وهم جياع<sup>(١٤٦)</sup>، وكذلك الأمر حينما نحروا الحُمُرَ الأهلية يوم خيبر<sup>(١٤٧)</sup>، فضلاً عن أنه حرم عليهم يومئذ، "لحوم البغال، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرم المجثمة"<sup>(١٤٨)</sup>

(١٤٣) السوم: عرض السلعة على البيع، والمساومة: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها، والمنهي عنه أن يتساوم المتبايعان في السلعة ويتقارب الانعقاد فيجئ رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانعقاد، فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الإفساد، ومباح في أول العرض. ابن منظور: لسان العرب، م ٣، ص ٢١٥٧، مادة: (س و م).

(١٤٤) ابن حبان: الصحيح، ج ١١، ص ٣٤٠، الحديث رقم ٤٩٦٧؛ والبغوي: حديث مصعب، ج ١، ص ٨٣، الحديث رقم ١٠٩.

(١٤٥) مسلم: صحيح مسلم، ج ١، ص ٩٩، الحديث رقم ١٠١؛ والترمذي: السنن، ج ٣، ص ٦٠٦، الحديث رقم ١٥.

(١٤٦) ابن حنبل: المسند، ج ٤، ص ١٩٦، الحديث رقم ١٧٧٩٤.

(١٤٧) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١١٥٠، الحديث رقم ٢٩٨٦؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٣٩، الحديث رقم ١٩٣٧.

(١٤٨) المجثمة: الشاة تشد ثم ترمى حتى تقتل. ابن سيده: المخصص، ج ٣، ص ٣١٩، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.

والخلسة<sup>(١٤٩)</sup> والنهبة<sup>(١٥٠)</sup><sup>(١٥١)</sup>.

ومن التدابير أيضاً حث الفقراء على العمل وتنفيرهم من السؤال<sup>(١٥٢)</sup>، بقوله ﷺ: "لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خيراً له من أن يسأل رجلاً يعطيه أو يمنعه"<sup>(١٥٣)</sup>، لأن الإسلام يجعل العاملين ويمجد العمل ويجعله فريضة على كل قادر لأنه من أسباب عمران الأرض، وعدة الإنسان لاستيفاء مطالب الحياة<sup>(١٥٤)</sup>، فضلاً عن أمره الفقراء بالتعفف في حالة الجذب، بقوله ﷺ لأبي ذر: "أرأيت إن أصاب الناس جوع شديد حتى لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك كيف تصنع؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: تعفف"، كما أنه كره للسائل أن يأخذ من الصدقة إذا كان عنده غداء أو عشاء يشبعه يوماً وليلاً، وإن كان أخذه للصدقة من غير مسألة جائزاً<sup>(١٥٥)</sup>.

(١٤٩) الخلسة: ما يؤخذ سلباً مكابرة، والمختلس الذي يخطف من غير غلبة ويهرب ولو مع معاينة المالك له. ابن حجر: فتح الباري، ج ٢، ص ٢٧٤.

(١٥٠) النهبة والنهبي والنهبي والنهبي كله اسم الانتهاب والنهب. والنهب: الغارة والسلب أي لا يختلس شيئاً له قيمة عالية. ابن منظور: لسان العرب، م ٦، ص ٤٥٥٣، مادة: (ن ه ب).

(١٥١) ابن سعد: الطبقات، ج ٢، ص ١٦٢؛ وابن حنبل: المسند، ج ٢، ص ٣٢٣، الحديث رقم ١٤٥٠٣.

(١٥٢) أبو داود: السنن، ج ٣، ص ٣٤٦، الحديث رقم ٣٧٦٤.

(١٥٣) مسلم: صحيح مسلم، ج ٢، ص ٧٢١، الحديث رقم ١٠٤٢.

(١٥٤) عبد السميع سالم الهواري: لغة الإدارة، ص ٢٢٠.

(١٥٥) أبو داود: السنن، ج ٢، ص ١١٧، الحديث رقم ١٦٢٩؛ وابن حبان: الصحيح، ج ١٥، ص ٧٨، الحديث رقم ٦٦٨٥.

يضاف إلى ما سبق تربية المسلمين وتعليمهم التضرعَ واللجوءَ إلى الله، فإضافةً إلى تعليم المسلمين صلاة الاستسقاء<sup>(١٥٦)</sup> نجدُ النبي ﷺ عندما أغار قوم من الأعراب على عوف بن مالك<sup>(١٥٧)</sup>، فذهبوا بابنه وإبله، وشكا له ذلك يقول له: "إن آل محمد كذا وكذا... تسعة أبيات ما فيهم صاع من طعام ولا مد من طعام فاسأل الله عز وجل"، ففعل. فلم يلبث الرجل أن رد عليه إبله وابنه أوفر ما كانوا<sup>(١٥٨)</sup>، وما قال النبي ﷺ ما قال: "استقلالاً لرزق الله، ولكن أراد أن تأسى به أمته"<sup>(١٥٩)</sup>.

ولما قدم الناس المدينة وكثروا بها عمل النبي ﷺ للحد من إقامة المهاجرين من أهل البادية في المدينة - لمواجهة المشكلات الاقتصادية -؛ إذ شرع ﷺ في رجب سنة خمس من الهجرة في حث أهل البادية على العودة إلى ديارهم، فقال ﷺ لوفد مزينة وعددهم أربعمئة - وكانوا أول من وفدوا عليه من قبائل مضر - : "أنتم مهاجرون حيث كنتم فارجعوا إلى أموالكم، فرجعوا إلى بلادهم"<sup>(١٦٠)</sup>، كما أذن

(١٥٦) البخاري: الجامع الصحيح، ج ١، ص ٣٤٢، ٣٤٧، الحديث رقم ٩٦٧، ورقم ٩٧٨.

(١٥٧) عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي: أول مشاهده خيبر، وكانت معه راية أشجع يوم الفتح، وتوفي سنة (٧٣هـ/ ٦٩٢م). ابن خياط: طبقات خليفة، ص ٩٥؛ والذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٢، ص ٤٨٧، ٤٩١، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط ١١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٦م.

(١٥٨) الحاكم: المستدرک، ج ١، ص ٧٢٧، الحديث رقم ١٩٩٣.

(١٥٩) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٥٥٤.

(١٦٠) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٤١٤؛ وابن كثير: البداية، ج ٥، ص ٣٨.



لقبيلة أسلم في البداوة<sup>(١٦١)</sup>، بقوله ﷺ: "ابدوا يا أسلم، قالوا: يا رسول الله وإنا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا، فقال: إنكم أنتم تهاجرون حيث كنتم"<sup>(١٦٢)</sup>، وليس هذا من التبدي المذموم الذي لا يجيب أهله إذا دعوا، فأما التبدي الذي يجيب أهله إذا دعوا إلى ما يريده النبي ﷺ فهو كالمقام بحضرته<sup>(١٦٣)</sup>، كما أن التبدي المنهي عنه هو العودة بعد الهجرة إلى البادية، والإقامة مع الأعراب من غير عذر<sup>(١٦٤)</sup>.

وهذا يدل على حرص النبي ﷺ على عدم التضيق على أهل المدينة بإقامة أهل البادية معهم، إضافة إلى رغبته في عدم تفريغ البادية من أهلها بتركهم لديارهم وأموالهم، خاصة أن جوَّ المدينة لم يلائم كثيراً من الوافدين عليها، ولم يوافق أبدانهم<sup>(١٦٥)</sup>، فضلاً عن رغبته ﷺ في أن ينشروا الإسلام بين أهلهم ومن يجاورهم من أحياء العرب، وبهذا التشريع الحكيم عالج النبي ﷺ جانباً من مشكلة الغذاء التي واجهت المسلمين بعد الهجرة، وعلى المسلمين في كل بقاع الأرض إذا أرادوا القضاء على أزمة الغذاء أن يلتزموا بهذا التشريع الإلهي الحكيم.

(١٦١) ابن حجر: فتح الباري، ج ١٢، ص ٤٥.

(١٦٢) ابن حنبل: المسند، ج ٣، ص ٣٦١، الحديث رقم ١٤٩٣٥.

(١٦٣) الطحاوي: شرح مشكل الآثار، ج ٤، ص ٤٣٨، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

(١٦٤) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢، ص ٤٣١، تحقيق طاهر أحمد الزاوي وآخر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

(١٦٥) مسلم: صحيح مسلم، ج ١، ص ١٠٨، الحديث رقم ١١٦، ج ٣، ص ١٢٩٦، الحديث رقم ١٦٧١.

## ثانياً: التدابير السياسية

اتخذ النبي ﷺ لكونه الرئيس الأعلى للدولة الإسلامية، بعض التدابير السياسية التي رآها مناسبة للقضاء على مشكلة الغذاء في عصره، منها:

### ١ - فتح باب التطوع لتجهيز المجاهدين:

دعت الأحوال الداخلية، والمشكلات الخارجية التي مرت بها الدولة الإسلامية النبي ﷺ إلى فتح باب التطوع لمساعدة المجاهدين في سبيل الله، الذين لم يكن في مقدوره ﷺ تجهيزهم، فكان كثير من أصحاب الأموال يأتون بكل ما يملكون أو نصفه، أو جزء كبير منه، كل بقدر طوعه فكان الرجل يأتي بالمد أو المدين<sup>(١٦٦)</sup>، مما كان موضع سخرية من المنافقين ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جَهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(١٦٧)</sup>.

أضف إلى ذلك إرسال القادرين بأحمال التمر إلى المسلمين وهم في ساحات القتال<sup>(١٦٨)</sup>، إذ كان التمر الطعام الرئيس لأصحاب رسول الله ﷺ في غزواتهم<sup>(١٦٩)</sup>، إضافة إلى أن الرجل كان إذا تجهز للغزو فمرض - أو منعه عذر من

(١٦٦) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١٠٤٥، الحديث رقم ٢٦٨٨؛

وأبو داود: السنن، ج ٣، ص ١٢، الحديث رقم ٢٥٠٩؛ والنسائي: السنن

الكبرى، ج ٢، ص ٢٥٦، الحديث رقم ٣٣٣٠.

(١٦٧) سورة التوبة، الآية ٧٩.

(١٦٨) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٥٠٠.

(١٦٩) محمد بن فارس الجميل: الأظعمة والأشربة، ص ٣٨.

الأعداء - كان يدفع ما تجهز به لأخيه المجاهد لا يحبس عنه شيئاً منه (١٧٠).

## ٢ - المعاهدات مع أهل الذمة:

حرص النبي ﷺ على أن يضمن المعاهدات التي عقدها مع أهل الذمة، ممن خضعوا للدولة الإسلامية في المدينة، بنوداً توجب عليهم توفير الطعام للمسلمين وضيافتهم، يتضح ذلك من نص الصلح الذي أبرمه النبي ﷺ مع يحنه بن ربيعة على قومه، إذ "اشتراط عليهم قري من يمر بهم من المسلمين" (١٧١)، كما اشتراط على أهل تبالة وجرش (١٧٢) ضيافة من يمر بهم من المسلمين (١٧٣)، في حين نص النبي ﷺ في صلح أهل نجران (١٧٤) على "أن يضيفوا رسل رسول الله ﷺ شهراً فما دونه" (١٧٥).

(١٧٠) مسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١٥٠٦، الحديث رقم ١٨٩٤.

(١٧١) قدامة بن جعفر: الخراج، ص٢٧٠، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، بغداد، ١٩٨١م؛ وياقوت: معجم البلدان، ج١، ص٢٩٢.

(١٧٢) تبالة: قرية مشهورة من أرض تهامة في طريق اليمن. ياقوت: معجم البلدان، ج٢، ص٩، ولا تزال هذه القرية معروفة باسمها حتى الآن. هامش (٩) في: الحربي: المناسك، ص٦٤٤، تحقيق حمد الجاسر، منشورات دار اليمامة، الرياض، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م، وجرش: من مخالفات اليمن من جهة مكة. ياقوت: معجم البلدان، ج٢، ص١٢٦.

(١٧٣) البلاذري: فتوح البلدان، ج١، ص٧٠، تحقيق: رضوان محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ؛ وياقوت: معجم البلدان، ج٢، ص٩.

(١٧٤) نجران: في عدة مواضع، منها نجران في مخالفات اليمن من ناحية مكة. ياقوت: معجم البلدان، ج٥، ص٢٦٦.

(١٧٥) البلاذري: فتوح البلدان، ج١، ص٧٥.

وجاء في كتاب النبي ﷺ لأهل دومة الجندل وما يليها: "لنا الضاحية من البعل، ولكم الضامنة من النخل"<sup>(١٧٦)</sup>، والضامنة: ما أطاف به سور المدينة، والضاحية: ما كان خارجاً، أي التي ظهرت وخرجت عن العمارة من هذا النخيل<sup>(١٧٧)</sup>، وهذا يبين لنا أهمية الزراعة البعلية في توفير الطعام للمسلمين.

### ثالثاً: التدابير الاقتصادية

#### ١ - الاهتمام بالزراعة:

حرص النبي ﷺ على اتخاذ بعض التدابير للنهوض بالزراعة في المدينة بهدف توفير الغذاء لأهلها والوافدين عليهم، فضلاً عما يحتاج إليه المجاهدون من المؤن، خاصة أن أهل المدينة قد اشتهروا بالعمل بالزراعة، وقد ساعدهم على ذلك تطويق الجبال والحرار البركانية لموقع المدينة، وهو ما جعل تربتها من أخصب أراضي الحجاز<sup>(١٧٨)</sup>، يضاف إلى ذلك وجود عدد كبير من الأودية التي تجري خلال الحرار بالمياه في وقت السيول<sup>(١٧٩)</sup>، والتي لم يكن لها مواسم معينة أو

(١٧٦) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٤٦٨؛ وابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج ١١، ص ٣٩٨، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، ط ٤، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.

(١٧٧) ابن منظور: لسان العرب، م ١، ص ٣١٥، مادة: (ب ع ل).

(١٧٨) عبدالله بن عبدالعزيز بن إدريس: مجتمع المدينة، ص ١٩٤؛ ومحمد محمود محمد بن: الزراعة والري، ص ٣١٦، ضمن كتاب أبحاث تاريخ الجزيرة العربية في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، جامعة الملك سعود، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

(١٧٩) اليعقوبي: البلدان، ص ٣١٢، طبع بذييل كتاب الأعلام النفيسة لابن رسته، نسخة دار صادر، بيروت، (د. ت) عن طبعة بريل، ليدن، =

أوقات متقاربة، ففي حين تغزر في الشتاء والربيع تشح في الصيف<sup>(١٨٠)</sup>، وفي بعض الأحيان كانت الأمطار تتحول إلى سيول تكتسح ما يعترض طريقها وتغوق حركة السير<sup>(١٨١)</sup>، وفي الأوقات التي تشح فيها مياه الوديان أو تنقطع، وفي الأماكن التي لم تكن تصل إليها، كان الناس يستخدمون مياه الآبار في إرواء مزرعاتهم<sup>(١٨٢)</sup>، فيرفعونها من الآبار ويحملونها على أكتافهم أو على الإبل<sup>(١٨٣)</sup>، كما أن بعض أهل المدينة زاولوا الزراعة البعلية في الأراضي المرتفعة التي لا يصيبها مطر إلا مرة واحدة في السنة، ولا يصيبها سيح ولا سيل<sup>(١٨٤)</sup>.

= ١٨٩٨م؛ وياقوت: معجم البلدان، ج ١، ص ٤٤٦، ج ٥، ص ٢٣٤؛ وجمال الدين المطري: تاريخ المدينة الشريفة المسمى: التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، ص ١٢٨، ١٢٩، تحقيق سعيد عبدالفتاح، ط ١، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

(١٨٠) السيد عبدالعزيز سالم: دراسات في تاريخ العرب، ص ٣٣٦؛ و خليل عبدالكريم: قريش من القبيلة إلى المركزية، ص ١٩٢، ط ١، سينا للنشر، ١٩٩٣م.

(١٨١) البكري: معجم ما استعجم، ج ١، ص ٢٣٧؛ والسهمودي: وفاء الوفا، ج ٣، ص ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، ط ٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٤م.

(١٨٢) أحمد إبراهيم الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٩٢؛ ومحمد محمود محمدين: الزراعة والري، ص ٣٢٢.

(١٨٣) ابن سعد: الطبقات، ج ١، ص ٥٦٤؛ والنويري: نهاية الأرب، ج ١٨، ص ١٨٧؛ والصالح: سبل الهدى، ج ٧، ص ١٦٠.

(١٨٤) أبو داود: السنن، ج ٢، ص ١٠٨، الحديث رقم ١٥٩٦؛ وابن منظور: لسان العرب، م ١، ص ٣١٥، مادة: (ب ع ل).

من أجل ذلك حث النبي ﷺ المسلمين على اتخاذ المزارع بالمدينة بقوله: "من كان له بالمدينة أصلٌ فليتمسك به ومن لم يكن فليجعل له بها أصلاً ولو قصرة"، والقصرة بالفتح والتحريك: أصل الشجرة وجمعها قصر، أراد: فليتخذ له بها ولو نخلة واحدة<sup>(١٨٥)</sup>، كما حثهم على إعمار الأراضي واستصلاحها بقوله ﷺ: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم<sup>(١٨٦)</sup> حق"<sup>(١٨٧)</sup>، وما "أكلت العافية منها فهو له صدقة، والعافية: المعتقون الذين يقصدون من أهل الفاقة وأبناء السبيل المنقطع منهم والسباع والطيور"<sup>(١٨٨)</sup>، واحتراماً للملكية الفردية، وعدم الاعتداء عليها، يقول: "من زرع في أرض قوم بغير إذنه فليس له من الزرع شيءٌ وله نفقته"<sup>(١٨٩)</sup>.

يضاف إلى ذلك نهي النبي ﷺ عن كراء الأراضي في أول الإسلام، إذ كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف<sup>(١٩٠)</sup>،

(١٨٥) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤، ص١١٢؛ وابن منظور:

لسان العرب، ٥م، ص٣٦٤٨، مادة: (ق ص ر)؛ والسمهودي: وفاء الوفا،

ج١، ص٥١؛ والصالحي: سبل الهدى، ج٢، ص٤٤١.

(١٨٦) العرق الظالم: كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير حق. أبو داود:

السنن، ج٢، ص١٧٩، الحديث رقم ٣٠٧٨.

(١٨٧) أبو داود: السنن، ج٢، ص١٧٨، الحديث رقم ٣٠٧٣؛ والنسائي:

السنن الكبرى، ج٢، ص٤٠٥، الحديث رقم ٥٧٦١.

(١٨٨) قدامة بن جعفر: الخراج، ص٢١٢.

(١٨٩) ابن ماجه: السنن، ج٢، ص٨٢٤، الحديث رقم ٢٤٦٦؛ وأبو داود:

السنن، ج٢، ص٢٦١، الحديث رقم ٣٤٠٣؛ والبيهقي: السنن الكبرى،

ج٦، ص١٣٦، الحديث رقم ١١٥٢٢.

(١٩٠) محمد سعيد البوطي: فقه السيرة النبوية، ص٢٤٨، ط١٦، دار

السلام، القاهرة، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

فقال ﷺ: "من كانت له أرضٌ فليزرعها أو ليمنحها فإن لم يفعل فليمسك أرضه" (١٩١)، وفي رواية: "فإن لم يستطع أو عجز عنها فليمنحها أخاه ولا يؤجرها" (١٩٢)، ليعطي فرصة أكبر للمهاجرين في تعمير الأرض وزراعتها والاهتمام بها، وتوفير ما يحتاجون إليه من الغذاء من طريق الجد والعمل بأنفسهم.

وللمحافظة على المراعي نجد النبي ﷺ ينهى عن قطع الأشجار التي يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً وظلماً بغير حق يكون للقاطع فيها، أو لم يكن هناك حاجة إلى قطعها بقوله: "من قطع سدره" (١٩٣)، صوب الله رأسه في النار" (١٩٤)، ولذا لما شكوا بنو حارثة من الأنصار من تقطيع أشجار الغابة (١٩٥) - عقب العودة من غزوة ذي قرد سنة (٧هـ / ٦٢٨م) - وقالوا: "يا رسول الله ههنا مسارح إبلنا، ومرعى غنمنا، ومخرج نساتنا... فقال رسول

(١٩١) ابن حنبل: المسند، ج٤، ص١٦٩، الحديث رقم ١٧٥٧٤؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص٨٢٤، الحديث رقم ٢٢١٥؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١١٧٦، الحديث رقم ١٥٣٦.

(١٩٢) ابن حنبل: المسند، ج٣، ص٣٠٢، الحديث رقم ١٤٢٨٠؛ وابن حبان: الصحيح، ج١١، ص٥٤٩، الحديث رقم ٥١٤٨.

(١٩٣) السدر: شجر النبق، وأحدثه: سدره. مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، ص٣٠٦، مادة: (س د ر).

(١٩٤) أبو داود: السنن، ج٤، ص٣٦١، الحديث رقم ٥٢٣٩.

(١٩٥) الغابة: موضع مشهور في شمال المدينة، وما زالت معروفة بهذا الاسم مرسومة به على خرائط المدينة الجغرافية. سعد بن عبدالله ابن جنيد: معجم الأمكنة، ص٣٣٨.

الله ﷺ: من قطع شجرة فليغرس مكانها ودية فغرست الغابة" (١٩٦).

ولما في الإقطاع (١٩٧) من تعميم للأرض وتحقيق لمصالح المسلمين، فقد أقطع النبي ﷺ أكثر من خمسين رجلاً، ووصل عدد القبائل إلى إحدى وعشرين (١٩٨)، وتوزعت القطائع على أكثر من تسعين موضعاً في الحجاز وخارجه، أما في الحجاز فقد جعل الأنصار للنبي ﷺ كل أرض لا يبلغها الماء - في المدينة - يصنع بها ما يشاء (١٩٩)، وأما في خارج المدينة فقد كان تصديقاً لوعده الله بفتح هذه البلاد التي أقطع فيها ﷺ أصحابه رضوان الله عليهم (٢٠٠)، وقد كان النبي ﷺ يشترط على بعض المقطعين إطعام الفقراء والمساكين من الإقطاع، وآية ذلك أمران:

(١٩٦) البلاذري: فتوح البلدان، ج ١، ص ٢٣.

(١٩٧) يقصد بإقطاع الأرض أن تقطع الدولة أرضاً من أراضيها لبعض مواطنيها دون مقابل. قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية، ص ١٥٨.

(١٩٨) إبراهيم علي طرخان: النظام الإقطاعي الإسلامي، ص ٢٨٥، ضمن كتاب أبحاث الجزيرة العربية في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين؛ ومحمد محمود محمدين: الزراعة والرعي، ص ٢٢٧.

(١٩٩) ابن سلام: الأموال، ص ٣٦٧، ٣٧٤، تحقيق: محمد عمارة، ط ١، دار الشروق، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م؛ وابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١، ص ٩٧، ١٤١؛ والبلاذري: فتوح البلدان، ج ١، ص ١٠٢؛ وقدامة بن جعفر: الخراج، ص ٢١٤، ٢٨١.

(٢٠٠) ابن سلام: الأموال، ص ٣٦٨، ٣٧٢؛ وابن حنبل: المسند، ج ٤، ص ٣٠٣، الحديث رقم ١٨٧١٦؛ والنسائي: السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٦٩، الحديث رقم ٨٨٥٨؛ والماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٦٥.



أولهما: لما أقطع النبي ﷺ راشد بن عبد ربه<sup>(٢٠١)</sup>، قطيعة برهاط<sup>(٢٠٢)</sup> "أعطاه إداوة مملوءة من ماء، وتفل فيها، وقال له: "أفرغها في أعلى القطيعة ولا تمنع الناس فضولها". ففعل. فجاء الماء عينا جمة، فغرس عليها النخل ويقال: إن رهاط كلها تشرب منه، وسماه الناس: ماء الرسول، وأهل رهاط يغتسلون منه ويستشفون به<sup>(٢٠٣)</sup>.

ثانيهما: أقطع رسول الله ﷺ الغميم<sup>(٢٠٤)</sup>، لأوفى بن مواله العنبري<sup>(٢٠٥)</sup>، "وشرط عليه إطعام ابن السبيل والمنقطع وكتب له كتاباً في أديم أحمر"<sup>(٢٠٦)</sup>.

(٢٠١) راشد بن عبد ربه السلمي: كان اسمه غاوي بن عبدالعزى، أسلم وعقد له ﷺ على قومه، وشهد غزوة الفتح وما بعدها، وقال عنه ﷺ: "هو خير بني سليم". ابن كثير: البداية، ج ٥، ص ٨٣؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٢، ص ٤٣٤.

(٢٠٢) رهاط: قرية جامعة على ثلاثة أميال من مكة، لا تزال معروفة. الحربي: المناسك، ص ٣٤٩، هامش (٢)؛ والبكري: معجم ما استعجم، ج ٢، ص ٢٦٨.

(٢٠٣) ابن كثير: البداية، ج ٥، ص ٨٣؛ والسمهودي: وفاء الوفا، ج ٤، ص ١٢٢٥؛ والصالحي: سبل الهدى، ج ١٠، ص ٣٦، ٣٧.

(٢٠٤) الغميم: موضع قرب المدينة بين رابع والرحضة. ياقوت: معجم البلدان، ج ٤، ص ٢٢٤؛ وتعرف اليوم ببرقاء الغميم، ذلك أنها برقاء في تكوينها. سعد بن عبدالله ابن جنيد: معجم الأمكنة، ص ٣٤٢.

(٢٠٥) أوفى بن مواله العنبري: لم أعثر له على ترجمة فيما رجعت إليه من مصادر.

(٢٠٦) ياقوت: معجم البلدان، ج ٤، ص ٢١٤؛ والسمهودي: وفاء الوفا، ج ٤، ص ١٢٨٧، ١٢٨٩.

وحتى لا تصاب مزارع خيبر بالبور والخراب، لانشغال المسلمين بالجهاد، ونشر الإسلام، وحاجة هذه المزارع إلى الأيدي العاملة الكثيرة المدربة لاستغلالها، وحسن القيام عليها ورعايتها، نجد النبي ﷺ يستعين بأهل الخبرة من اليهود، ويقبل بقاءهم في خيبر، مقابل أن يكفوا المسلمين العمل في تلك المزارع<sup>(٢٠٧)</sup>، وعاملهم على الشطر من الثمر والحب، وقال: "أقركم ما أقركم الله"<sup>(٢٠٨)</sup>، كما أنه عامل أهل وادي القرى<sup>(٢٠٩)</sup>، وتيماء<sup>(٢١٠)</sup>، على نحو ما عامل عليه أهل خيبر، فترك النخل والأرض في أيديهم<sup>(٢١١)</sup>.

من أجل تلك التدابير نشط المهاجرون في مجال العمل بالزراعة، سواء في أراضي الأنصار مع ملاكها<sup>(٢١٢)</sup>، أو مع

(٢٠٧) محمد حسين هيكل: حياة محمد، ص ٢١٢؛ ومحمد محمود محمدين: الزراعة والري، ص ٣٢٠.

(٢٠٨) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٦٩٠؛ والبلاذري: فتوح البلدان، ج ١، ص ٣٦؛ والبيهقي: السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٢٢، الحديث رقم ٧٢٢٨.

(٢٠٩) وادي القرى: واد بين الشام والمدينة، وهو بين تيماء وخيبر. ياقوت: معجم البلدان، ج ٤، ص ٣٣٨؛ ويعرف اليوم بوادي العلا، ومدينة العلا أشرف مدن هذا الوادي. سعد بن عبدالله ابن جنيدل: معجم الأمكنة، ص ٤٤٥.

(٢١٠) تيماء: مدينة في الشمال الغربي من المملكة العربية السعودية على بعد (٤٧٦ كم) شمال المدينة. سعد بن عبدالله ابن جنيدل: معجم الأمكنة، ص ١١٤.

(٢١١) البلاذري: فتوح البلدان، ج ١، ص ٤٧؛ وقدامة بن جعفر: الخراج، ص ٢٦١.

(٢١٢) محمد حسين هيكل: حياة محمد، ص ١٨٨؛ ومحمد جمال الدين سرور: قيام الدولة العربية، ص ٩٤، دار الفكر العربي، القاهرة، (د. ت)؛ وجعفر ميرغني أحمد: مباحث في تاريخ المدينة، ص ٢٨١.

غيرهم من اليهود ؛ إذ كانوا يمتلكون مساحات واسعة من الأرض بالمدينة، ولم ينههم النبي ﷺ عن هذا العمل<sup>(٢١٣)</sup>، وإضافة إلى ذلك استصلحوا الأراضي، فأصبح لبعضهم بساتين وحدائق كثيرة<sup>(٢١٤)</sup>، على أن التمر كان من أهم محاصيل المدينة، ويأتي بعده الشعير، الذي كان يزرع في بساتين النخيل أحياناً، وفي حقول مستقلة غالباً<sup>(٢١٥)</sup>، ومنه يحصلون على خبزهم، وقد كان يساوي ربع محصول التمر على الراجح، إذ لم يكن القمح منتشرًا بالمدينة<sup>(٢١٦)</sup>.

ولولا الفتوحات الإسلامية التي انشغل بها المهاجرون والأنصار لاتسعت الرقعة الزراعية بالمدينة، وتحولت المدينة إلى بساتين ومزارع، تمون الأماكن البعيدة عنها بالتمور والخضراوات والفاكهة<sup>(٢١٧)</sup>، ويضاف إلى ما سبق أنه كان لانتصار المسلمين في خيبر أن أصبح لدولتهم الناشئة أراض مملوكة خارج المدينة، يجبون منها الخراج<sup>(٢١٨)</sup>، إضافة إلى

(٢١٣) أحمد شلبي: موسوعة التاريخ الإسلامي، ج ١، ص ٤٠٣؛

وعبدالباسط بدر: التاريخ الشامل، ج ١، ص ٢٢٦.

(٢١٤) ابن سعد: الطبقات، ج ٣، ص ١٢٤؛ وابن عساکر: تاريخ مدينة

دمشق، ج ٢٥، ص ١٠٣.

(٢١٥) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٢٠٧؛ وابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١،

ص ١١١؛ واليعقوبي: البلدان، ص ٣١٣.

(٢١٦) أحمد إبراهيم الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٩٣؛ وصالح أحمد

العلي: الحجاز، ص ١٧٣، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٠هـ/

١٩٩٠م؛ وعبدالباسط بدر: التاريخ الشامل، ج ١، ص ٢٢٦.

(٢١٧) جواد علي: المفصل، ج ٧، ص ٤٢، ط ٢، (د.م.)، (د.ن.)، ١٤١٣هـ/

١٩٩٣م، ومحمد محمود محمددين: الزراعة والري، ص ٣٢٢.

(٢١٨) محمد جمال الدين سرور: قيام الدولة العربية، ص ١٤٩.

استثمارهم مياه وادي المشقق، فهو "أخصب ما بين يديه وما خلفه"، كما أخبر النبي ﷺ بذلك<sup>(٢١٩)</sup>.

## ٢ - الاهتمام بتربية الحيوان:

ولما كانت اللحوم والألبان من المصادر الغذائية، فقد أولى العربي تربية الحيوانات اهتماماً خاصاً، إضافة إلى الاهتمام بالمناطق الرعوية الطبيعية، لما توفره من غذاء لهذه الأنعام<sup>(٢٢٠)</sup>، ولذلك كان من بين التدابير التي اتخذها النبي ﷺ لعلاج مشكلة الغذاء الاهتمام بتلك المراعي، ولم لا وقد كان الرعي مهنته - ومهنة الأنبياء قبله - قبل بعثته ﷺ؛ من أجل ذلك حمى الأراضي لمواشي المسلمين، التي كان الصحابة يتتأوبون في رعايتها<sup>(٢٢١)</sup>، وكان لها أيضاً رعاة يأخذون الأجر على رعيها<sup>(٢٢٢)</sup>، خاصة وقد ازدادت تلك الثروة نتيجة الغنائم؛ وهو ما جعلها هدفاً للإغارة عليها من أهل البادية<sup>(٢٢٣)</sup>.

(٢١٩) ابن هشام: السيرة النبوية، م٢، ص٥٢٧؛ والطبري: تاريخ الرسل، ج٣، ص١١٠.

(٢٢٠) عبدالباسط بدر: التاريخ الشامل، ج١، ص٢٢٣؛ وبشير إبراهيم بشير: الطعام في الحياة الاقتصادية، ص٢٥٣.

(٢٢١) البخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص٧٨٩، ٨٣٥، الحديث رقم ٢١٤٣، ورقم ٢٢٤١؛ وابن ماجه: السنن، ج٢، ص٧٢٧، الحديث رقم ٢١٤٩؛ والحاكم: المستدرک، ج٢، ص٤٣٣، الحديث رقم ٣٥٠٧؛ والماوردي: الأحكام السلطانية، ص١٦٠.

(٢٢٢) عبدالباسط بدر: التاريخ الشامل، ج١، ص٢٢٣.

(٢٢٣) الواقدي: المغازي، ج١، ص١٢، ج٢، ص٥٣٧؛ وابن هشام: السيرة النبوية، م١، ص٦٠١؛ وابن كثير: البداية، ج٤، ص١٥١؛ والصالحي: سبل الهدى، ج٥، ص١٤٩.

## ٣ - الاهتمام بالصيد:

لقد أمعن العرب في طلب الصيد حتى امتدت أيديهم إلى كل ما دب في قفارهم وفيافيهم، ولم يفلت من بين أيديهم إلا القليل<sup>(٢٢٤)</sup>، ولذلك كانت معرفة أحكام الصيد من الأمور التي حرص الصحابة على السؤال عنها، ومن ثم نزلت آيات بينات على قلب النبي ﷺ تجيب عن تلك الأسئلة وتوضح لهم ما يحل لهم وما يحرم عليهم منه<sup>(٢٢٥)</sup>، كما بين النبي ﷺ للسائلين طريقة التصرف في الصيد<sup>(٢٢٦)</sup>، يضاف إلى ذلك أنه ﷺ كان يشجع أصحابه على الصيد، ويدلهم عليه، فقال لأحدهم - وكان يذهب بعيداً بحثاً عن الصيد - "لو كنت تذهب إلى العقيق لشيعتك ذاهباً وتلقيتك راجعاً"<sup>(٢٢٧)</sup>، ولما رأى ﷺ بتربان<sup>(٢٢٨)</sup> ظبياً، قال لسعد بن أبي وقاص: "يا سعد انظر إلى الظبي"، فرماه بسهم فما أخطأ عن نحره<sup>(٢٢٩)</sup>.

(٢٢٤) بشير إبراهيم بشير: الطعام في الحياة الاقتصادية، ص ٢٥٣.  
(٢٢٥) انظر على سبيل المثال ما جاء في سورة المائدة، في الآيات: ٤، ٩٥، ٩٦.

(٢٢٦) انظر على سبيل المثال قول النبي ﷺ لعدي بن حاتم، ولأبي ثعلبة الخشني في: البخاري: الجامع الصحيح، ج ٥، ص ٢٠٨٩، ٢٠٩٠، الحديث رقم ٥١٦٦، ورقم ٥١٧٠؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٢٩، ١٥٣٢، الحديث رقم ١٩٢٩، ورقم ١٩٣٠؛ وأبو داود: السنن، ج ٣، ص ١٠٩، الحديث رقم ٢٨٥٠؛ وابن الجارود: المنتقى، ج ١، ص ٢٣٠، الحديث رقم ٩١٦.

(٢٢٧) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١، ص ٩٥.

(٢٢٨) تريان: واد بين ذات الجيش وملل، به مياه كثيرة على ثمانية عشر ميلاً من المدينة على طريق مكة. البكري: معجم ما استعجم، ج ١، ص ٢٧٧؛ وياقوت: معجم البلدان، ج ٢، ص ٢٠.

(٢٢٩) الواقدي: المغازي، ج ١، ص ٢٦، ٢٧.

ولما نفذ زادهم في غزوة تبوك، واشتهوا اللحم وهم لا يجدونه، استأذن رافع بن خديج<sup>(٢٣٠)</sup> النبي ﷺ في الصيد، فأذن له على أن يسير في نفر من أصحابه، فذهبوا، ثم جاؤوا بصيد كثير من الحمر الوحشية، والظباء، والنعام، فأمرهم النبي ﷺ أن يفرقوه في أصحابهم، فجعلوا يعطون القبيلة بأسرها الحمار والظبي، حتى كان الذي صار لرسول الله ﷺ ظبي واحد مذبوح، فأمر به فطبخ فلما نضج دعا به - وعنده أضياف - فأكلوا<sup>(٢٣١)</sup>، وهذا يدل على كثرة الصيد .

ولما علم ﷺ أن المسوخ لا نسل له أذن لأصحابه في أكل لحم الضب، ولم يأكل منه لأنه كان يتقذره<sup>(٢٣٢)</sup>، وعندما سئل: "أحرام هو؟ قال: لا، ولكنه طعام ليس في أرض قومي فأجدني أعافه"<sup>(٢٣٣)</sup>، في حين قال ﷺ لهم عن صيد البحر: "أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان: فالجراد والحوث..<sup>(٢٣٤)</sup>، وفي رواية ثانية: "السّمك والجراد"<sup>(٢٣٥)</sup>.

(٢٣٠) رافع بن خديج بن رافع الأنصاري: كان عريف قومه بالمدينة،

وشهد أحداً والخندق، توفي في المدينة سنة (٧٤هـ/٦٩٣م). ابن

حجر: الإصابة، ج ٢، ص ٤٣٦؛ والزركلي: الأعلام، ج ٣، ص ١٢.

(٢٣١) الواقدي: المغازي، ج ٣، ص ١٠٣٥، ١٠٣٦.

(٢٣٢) ابن حجر: فتح الباري، ج ٩، ص ٥٨٣.

(٢٣٣) النسائي: السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٥٦، الحديث رقم ٤٨٢٩.

(٢٣٤) ابن ماجه: السنن، ج ٢، ص ١٠٧٣، الحديث رقم ٣٢١٨؛ والبيهقي:

السنن الكبرى، ج ١، ص ٢٥٤، الحديث رقم ١١٢٩.

(٢٣٥) بدر الدين العيني: شرح سنن أبي داود، ج ١، ص ٢٢٣، تحقيق: خالد

إبراهيم حسن، ط ١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

#### ٤ - الاهتمام بالتجارة:

ومن التدابير التي اتخذها النبي ﷺ تشجيع تجارة الطعام مبيناً ما يتعلق بها من أحكام<sup>(٢٣٦)</sup>، مما أدى إلى رواج التجارة بالمدينة لدرجة أن عاتب فيها القرآن الكريم المسلمين<sup>(٢٣٧)</sup>، يضاف إلى ذلك أن النبي ﷺ جعل لأهل المدينة سوقاً ضرب موضعه برجله، وقال: "هذا سوقكم فلا يضيق ولا يؤخذ فيه خراج"<sup>(٢٣٨)</sup>، وقد ساعدت مجانية السوق لكل من يريد التجارة<sup>(٢٣٨)</sup> - فضلاً عن تنظيمه بجعل الحبوب في ناحية، والحيوانات في الناحية الأخرى - على تدفق التجار من جميع الجهات للاتجار في المدينة<sup>(٢٤٠)</sup>.

#### رابعاً: التدابير الاجتماعية

جعل النبي ﷺ من قضية الغذاء قضية عامة تشغل بال جميع المسلمين، حين نفى الإيمان الكامل عمن بات شعبان وجاره إلى جانبه جائع وهو يعلم بذلك<sup>(٢٤١)</sup>، ومن ثم كانت التدابير الاجتماعية لحل تلك المشكلة تسير في عدة محاور، منها:

(٢٣٦) يمكن مطالعة تلك الأحكام على سبيل المثال في: ابن حجر: فتح الباري، ج٤، ص ٣٢٦، وما بعدها؛ والشوكاني: نيل الأوطار، ج٥، ص١٤١، وما بعدها.

(٢٣٧) بشير إبراهيم بشير: الطعام في الحياة الاقتصادية، ص٢٦٦.

(٢٣٨) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج١، ص١٨٣.

(٢٣٩) عبدالباسط بدر: التاريخ الشامل، ج١، ص٢٣٦.

(٢٤٠) الواقدي: المغازي، ج١، ص٣٩٥، ج٢، ص٩٨٩، ٩٩٠؛ وابن هشام: السيرة النبوية، م٢، ص١٠٣.

(٢٤١) الحاكم: المستدرک، ج٤، ص١٨٤، الحديث رقم ٧٣٠٧؛ والبيهقي: السنن الكبرى، ج١٠، ص٢، الحديث رقم ١٩٤٥٢.

## ١ - المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار:

وهي ثاني الأسس التي قام عليها المجتمع الإسلامي في المدينة، ونتج عنها عرض الأنصار على المهاجرين أن يشاركوهم في ديارهم وأموالهم، وأن يفارقوا لهم بعض نسائهم ليتخذوهن أزواجاً لهم<sup>(٢٤٢)</sup>، وكان المهاجر يرث الأنصاري دون ذوي رحمه؛ للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم، فلما نزل قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ نسخ الميراث، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتِ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَفْسَهُمْ﴾<sup>(٢٤٣)</sup>، من النصر والنصيحة والرفادة ويوصى لهم<sup>(٢٤٤)</sup>.

يضاف إلى ذلك عرض الأنصار على النبي ﷺ أن يقسم بينهم وبين إخوانهم من المهاجرين النخيل، فقال لهم: لا، فعرضوا على المهاجرين أن يكفوهم الخفيف من العمل، ويشاركوهم في الثمرة، فقبلوا<sup>(٢٤٥)</sup>.

(٢٤٢) البخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص٧٢٢، الحديث رقم ١٩٤٤؛  
والترمذي: السنن، ج٤، ص٣٢٨، الحديث رقم ١٩٣٣؛ والحاكم:  
المستدرک، ج٣، ص١٦، الحديث رقم ٤٢٩٠؛ والبيهقي: السنن الكبرى،  
ج٧، ص٢٣٦، الحديث رقم ١٤١٤٠.  
(٢٤٣) سورة النساء، الآية ٢٣.

(٢٤٤) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٦٧١، الحديث رقم ٤٣٠٤؛  
وابن الجارود: المنتقى، ج١، ص٢٣٩، الحديث رقم ٩٥٣؛ والحاكم:  
المستدرک، ج٢، ص٣٣٥، الحديث رقم ٣١٩٦.

(٢٤٥) البخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص٨١٩، الحديث رقم ٢٢٠٠؛  
وابن شبة: تاريخ المدينة، ج١، ص٢٦٥.



## ٢ - صرف طعام لأهل الصفة:

كان النبي ﷺ يجري على أهل الصفة طعاماً ثابتاً، لكل اثنين منهم "كل يوم مد من تمر" (٢٤٦)، فإذا لم يكن عنده ما يكفي قسم بينهم ما يجد، وكان بعضهم يسعد إذا كان في نصيبه حشف (٢٤٧)، يقول أبو هريرة عن ذلك: "فأصاب كل إنسان منا سبع تمرات فيهن حشفة فما سرني أن لي مكانها ثمرة جيدة"، فقليل له: لم؟ قال: "تشد لي من مضغي" (٢٤٨).

كما كان يشتري الأغنام من الأعراب، ويذبحها ويطعم أصحابه منها (٢٤٩)، بل إن الرجل أحياناً كان يأتي النبي ﷺ يسأله، فيقول له: "ما عندي شيء، ولكن ابتع عليّ فإذا جاءني شيء قضيته" (٢٥٠).

(٢٤٦) ابن حنبل: المسند، ج٣، ص٤٨٧، الحديث رقم ١٦٠٣١.

(٢٤٧) الحشف من التمر: اليابس الفاسد من التمر، وقيل: الضعيف الذي لا نوى له كالشيص، لا طعم له ولا لحاء ولا حلاوة. ابن منظور: لسان العرب، م٢، ص٨٨٧، مادة: (ح ش ف).

(٢٤٨) ابن حنبل: المسند، ج٢، ص٣٢٤، الحديث رقم ٨٢٨٤؛ والحاكم: المستدرک، ج٤، ص١١٩، الحديث رقم ٧٠٧٩.

(٢٤٩) ابن حنبل: المسند، ج١، ص١٩٨، الحديث رقم ١٧١١؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج٢، ص٩٢٣، الحديث رقم ٢٤٧٤؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١٦٢٦، الحديث رقم ٢٠٥٦، والنويري: نهاية الأرب، ج١٨، ص٢٠٨.

(٢٥٠) الترمذي: الشمائل المحمدية، ص٢٩٤، الحديث رقم ٣٥٦، تحقيق: سيد عباس الجليمي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.

### ٣- الدعوة إلى الصدقة:

أكد النبي ﷺ أهمية الصدقات مصدرًا من مصادر التكافل الاجتماعي بين المسلمين، وأحد التدابير لعلاج مشكلة الغذاء؛ فكان يقول - على سبيل المثال - : "من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث وإن أربع فخامس أو سادس"، وعقب هذه الدعوة انطلق النبي ﷺ بعشرة من الفقراء، وأبو بكر الصديق بثلاثة<sup>(٢٥١)</sup>، كما أنه ﷺ كان يتأثر لما يرى بأصحابه من الفاقة، وليس عنده ما يعطيهم منه، "فيتمعر وجهه"، ويدعو إلى الصدقة ويحث عليها، فيسره ما يرى من سرعة استجابة المسلمين لدعوته، فيتהלل وجهه "كأنه مذهبة"<sup>(٢٥٢)</sup>.

وقد أثرت هذه الأحاديث في المسلمين فجعلتهم يُؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، فكان بعضهم يطوي بطنه وأهله على الجوع ويطعم ضيف رسول الله ﷺ، بأفعال عجب الله (عز وجل) أو ضحك منها<sup>(٢٥٣)</sup>، وأنزل الله تعالى قوله: ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾<sup>(٢٥٤)</sup>.

(٢٥١) ابن حنبل: المسند، ج ١، ص ١٩٨، الحديث رقم ١٧١٢؛ والبخاري:

الجامع الصحيح، ج ١، ص ٢١٦، الحديث رقم ٥٧٧؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٢٧، الحديث رقم ٢٠٥٧.

(٢٥٢) ابن حنبل: المسند، ج ٤، ص ٣٥٨، الحديث رقم ٩١٩٧؛ ومسلم:

صحيح مسلم، ج ٢، ص ٧٠٤، ٧٠٥، الحديث رقم ١٠١٦؛ وابن حبان: الصحيح، ج ٨، ص ١٠١، الحديث رقم ٣٣٠٨.

(٢٥٣) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٤، ص ١٨٥٤، الحديث رقم ٤٦٠٧؛

ومسلم: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٢٤، الحديث رقم ٢٠٥٤؛ والحاكم: المستدرک، ج ٤، ص ١٤٥، الحديث رقم ٧١٧٦.

(٢٥٤) سورة الحشر، الآية ٩.

في حين كان سعد بن عبادة يعيش كل ليلة ثمانين من أهل الصفة<sup>(٢٥٥)</sup>.

وقد كان هذا دأبهم في الحضر والسفر، حتى إن بعضهم كان يشتري الجزر في السفر ويطعم إخوانه لما أصابتهم مخمصة وليس عنده مال يؤدي منه، وآية ذلك ما صنعه قيس بن سعد<sup>(٢٥٦)</sup> في سرية الخبط، فقد نحر للقوم ثلاث مرات في كل مرة ثلاث جزائر، ثم نهاه أبو عبيدة بن الجراح قائد السرية، لأن قيساً كان يشتري ولا مال له إنما المال لأبيه<sup>(٢٥٧)</sup>.

فلا عجب بعد ذلك أن نجد النبي ﷺ يثني على قوم من أصحابه بقوله: "إن الأشعريين<sup>(٢٥٨)</sup> إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم"<sup>(٢٥٩)</sup>.

(٢٥٥) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٠، ص ٢٦٢؛ والذهبي: سير

أعلام النبلاء، ج ١، ص ٢٧٦؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٣، ص ٦٦.

(٢٥٦) قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي: من دهاة العرب،

ذوي الرأي والمكيدة في الحرب والنجدة، وأحد الأجواد المشهورين،

كان بين يدي النبي ﷺ بمنزلة الشرطي من الأمير، ولي مصر، وتوفي

سنة (٦٠هـ / ٦٨٠م). ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٩، ص ٣٦٩،

٤٢٤؛ وابن حجر: الإصابة، ج ٥، ص ٤٧٣، ٤٧٤.

(٢٥٧) الواقدي: المغازي، ج ٢، ص ٧٧٥، والبخاري: الجامع الصحيح، ج ٤،

ص ١٥٨٥، الحديث رقم ٤١٠٣؛ وابن قيم الجوزية: زاد المعاد، ج ٢،

ص ٣٨٩.

(٢٥٨) الأشعريون: بنو أشعر بن نبت بن أدد، بطن من كهلان بن سبأ بن

يشجب بن يعرب بن قحطان. ابن هشام: السيرة النبوية، م ١، ص ٨.

(٢٥٩) البخاري: الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٨٨٠، الحديث رقم ٢٣٥٤؛

ومسلم: صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٤٤، الحديث رقم ٢٥٠٠؛ والبيهقي:

السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٢٢، الحديث رقم ٢٠٢٢٣.

يضاف إلى ذلك حثه ﷺ على حبس الصدقات على الفقراء والمساكين<sup>(٢٦٠)</sup>، وجعله من نفسه ﷺ أسوة للمسلمين، حين تصدق بسبعة حوائط تركها له مخيريق يصنع فيها ما شاء<sup>(٢٦١)</sup>، وحينما استأمره عمر بن الخطاب في صدقته، قال له: " احبس أصلها وسبّل ثمرتها"<sup>(٢٦٢)</sup>.

#### ٤ - إجابة الدعوة وقبول الهدية:

كان كثير من أهل المدينة يدعون النبي ﷺ لتناول الطعام عندهم فكان ﷺ يجيب الدعوة، فإذا تبعه نفرٌ من الفقراء أطعمهم معه<sup>(٢٦٣)</sup>، وأحياناً كان يدعوهم للذهاب معه، وكان ﷺ يقبل الهدايا ويوزع جلاها على أصحابه<sup>(٢٦٤)</sup>، وفي بعض الأحيان كان النبي ﷺ يأخذهم ويذهب بهم إلى دار أحد

(٢٦٠) ابن ماجه: السنن، ج٢، ص٨٠١، الحديث رقم ٢٣٩٦.

(٢٦١) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج١، ص١١٠؛ والبلاذري: فتوح البلدان، ج١، ص٣١.

(٢٦٢) النسائي: السنن الكبرى، ج٤، ص٩٤، الحديث رقم ٦٤٣٠؛ وابن خزيمة: الصحيح، ج٤، ص١١٩، الحديث رقم ٢٤٨٦، تحقيق: محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م؛ وابن حبان: الصحيح، ج١١، ص٢٦٢، الحديث رقم ٤٨٩٩.

(٢٦٣) ابن حنبل: المسند، ج٣، ص٣٠٠، الحديث رقم ١٤٢٤٩؛ والبخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٥٠٥، الحديث رقم ٢٨٧٦؛ ومسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١٦٠٩، الحديث رقم ٢٠٣٧، ج٤، ص١٧٨٤، الحديث رقم ٢٢٨٠؛ والدارقطني: السنن، ج٤، ص٢٨٦، الحديث رقم ٥٥، تحقيق: السيد عبدالله هاشم، دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٦م؛ والبيهقي: السنن الكبرى، ج٦، ص٩٧، الحديث رقم ١١٣٠٨.

(٢٦٤) الأصفهاني: أخلاق النبي، ج٣، ص٤٧٥؛ والنويري: نهاية الأرب، ج١٨، ص٢٠٨.

الأغنياء من الأنصار، فيأكلون ويشربون عنده، ويسعده زيارة النبي ﷺ له في داره<sup>(٢٦٥)</sup>.

### خامساً: معجزات النبي ﷺ

أيد الله عز وجل النبي ﷺ بكثير من الآيات في تكثير الطعام والبركة فيه، نذكر - لضيق الدراسة - بعضها على سبيل الاستدلال:

١ - استجابة الله لدعاء رسوله ﷺ فنصره "يوم بدر سنة (٢هـ / ٦٢٤م)، فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجلٌ إلا وقد رجع بجمل أو جملين واكتسوا وشبعوا"<sup>(٢٦٦)</sup>، وأصابوا طعاماً من أزواد قريش، وأصابوا فداء الأسرى فأغنى به كل عائل من أصحابه<sup>(٢٦٧)</sup>.

وفي خيبر سنة (٧هـ / ٦٢٨م) فتح الله عليهم حصن الصعب بن معاذ، وكان فيه ألوان مختلفة من الأطعمة - لم تخطر لهم على بال - من الشعير والتمر والسمن والعسل والزيت والودك والماشية<sup>(٢٦٨)</sup>، كما ساق الله عز وجل - ببركة دعائه ﷺ - لأصحابه في سرية الخيبر

(٢٦٥) الترمذي: السنن، ج٤، ص٥٨٤، الحديث رقم ٢٣٦٩؛ والحاكم: المستدرک، ج٤، ص١٤٥، الحديث رقم ٧١٧٨.

(٢٦٦) أبو داود: السنن، ج٣، ص٧٩، الحديث رقم ٢٧٤٧؛ والحاكم: المستدرک، ج٢، ص١٤٤، الحديث رقم ٢٥٩٦؛ والنويري: نهاية الأرب، ج١٧، ص٢٥.

(٢٦٧) الواقدي: المغازي، ج١، ص٢٦.

(٢٦٨) الواقدي: المغازي، ج٢، ص٦٥٨، ٦٦٤؛ وابن هشام: السيرة النبوية، ج٢، ص٣٣٢.

"دابة يقال لها العنبر"، فكفاهم نصف شهر حتى ثابت إليهم أجسامهم" (٢٦٩)، وقيل: "ثمانية عشر يوماً" (٢٧٠).

كذا نجد النبي ﷺ في غزوة تبوك يبسط نطعاً (٢٧١)، ثم يدعو أصحابه أن يأتوه بفضل أزوادهم، فجعل الرجل يجيء بكف ذرة، ويجيء الآخر بكف تمر، ويجيء الآخر بكسرة، حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير، فدعا ﷺ "عليه بالبركة، ثم قال: خذوا في أوعيتكم... فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا مملوءة... فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة" (٢٧٢)، وهذا من فرط إشفاقه ﷺ على أمته، فكثيراً ما كان يستعين بالدعاء والتضرع إلى الله ليسبغ نعمه وفضله على المسلمين (٢٧٣).

٢ - البركة في الطعام حتى إن أقراصاً من شعير أرسلت بها أم سليم، أكل منها النبي ﷺ وسبعون أو ثمانون رجلاً من

(٢٦٩) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٥٨٥، الحديث رقم ٤١٠٣؛

ومسلم: صحيح مسلم، ج٣، ص١٥٣٦، الحديث رقم ١٩٣٥؛ والنسائي:

السنن الكبرى، ج٣، ص١٦٤، الحديث رقم ٤٨٦٤؛ وابن حبان:

الصحيح، ج١٢، ص٦٣، الحديث رقم ٥٢٥٩.

(٢٧٠) ابن ماجه: السنن، ج٢، ص١٣٩٢، الحديث رقم ٤١٥٩؛ والنسائي:

السنن الكبرى، ج٣، ص١٦٤، الحديث رقم ٤٨٦٣.

(٢٧١) النطع: بساط من الجلد، (ج) أنطاع، ونطوع. مجمع اللغة العربية:

المعجم الوجيز، ص٦٢١، مادة: (ن ط ع).

(٢٧٢) ابن حنبل: المسند، ج٣، ص١١، الحديث رقم ١١٠٩٥؛ ومسلم:

صحيح مسلم، ج١، ص٥٦، الحديث رقم ٢٧؛ وابن حبان: الصحيح،

ج١٤، ص٤٦٤، ٤٦٥، الحديث رقم ٦٥٣٠.

(٢٧٣) بشير إبراهيم بشير: الطعام في الحياة الاقتصادية، ص٢٦٦.

أصحابه حتى شبعوا<sup>(٢٧٤)</sup>، وكذلك الأمر في طعام جابر بن عبدالله، حتى إن صاعاً من الشعير وعناقاً شبع منهما أهل الخندق، وهم ألف من المهاجرين والأنصار، وبقي بقية، فقال النبي ﷺ لزوجته جابر: "كلي هذا وأهدي فإن الناس أصابتهم مجاعة"<sup>(٢٧٥)</sup>، يقول جابر: "فلم نزل نأكل ونهدي يوماً أجمع"<sup>(٢٧٦)</sup>، وكذلك كفى تمر عمر بن الخطاب - القليل - وفد مزينة، وكانوا أربعمئة رجل ببركته ﷺ<sup>(٢٧٧)</sup>.

(٢٧٤) النسائي: السنن الكبرى، ج٤، ص١٤٢، الحديث رقم ٦٦١٧.  
 (٢٧٥) ابن حجر: فتح الباري، ج٧، ص٤٥٧؛ والصالحي: سبل الهدى، ج١٠، ص٨٢.  
 (٢٧٦) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص١٥٠٥، الحديث رقم ٣٨٧٦.  
 (٢٧٧) ابن حنبل: المسند، ج٥، ص٤٤٥، الحديث رقم ٢٣٧٩٧؛ والنويري: نهاية الأرب، ج١٨، ص٢٠٩.

## الخاتمة:

وبعد هذا العرض نستطيع أن نختم هذه الدراسة بتأكيد عدة نتائج، منها:

تبين أن مشكلة الغذاء لم تستمر أياماً أو شهوراً، وإنما استمرت بضع سنين، وأن أسبابها داخلية أكثر منها خارجية، وأن المسلمين حققوا أعظم انتصاراتهم وهم جياع، وأن التمر كان الغذاء الرئيس لأغلب أصحاب النبي ﷺ في السفر والحضر، ومنه كان النبي ﷺ يجري طعاماً ثابتاً لأهل الصفة.

أن من أسباب مشكلة الغذاء كثرة عدد المسلمين الذين كانوا يزدادون يوماً بعد يوم، إضافة إلى جذب الأرض وشح الأمطار أو كثرة أضياف النبي ﷺ، وإصابة المحاصيل الزراعية بالتلف، وغلاء أسعارها.

على الرغم من شدة الأزمة نجد النبي ﷺ يلتزم بالتشريع الإلهي المحكم، فيحل لأصحابه الطيبات ويحرم عليهم الخبائث، إضافة إلى بيان القدر الواجب عليهم في الزكاة والكفارات، وما يتعلق بأحكام الصيد، وتنظيم التجارة، وتقسيم الغنائم، وبيان أن من أسباب الجوع وقلة الثمار عدم امتثال الأغنياء لأوامر الله عز وجل في أموالهم.

يضاف إلى ذلك حرص النبي ﷺ على النهوض بالزراعة، من طريق زيادة الرقعة الزراعية، بإقطاع الأراضي، والحث على إحيائها، والنهي عن اغتصاب أرض الآخرين، وكذلك



النهي عن العبث بما على الأراضي من زروع وثمار، بالإضافة إلى الاستعانة بأهل الخبرة في الزراعة، فضلاً عن الاهتمام بالمراعي وتربية الحيوان.

كذلك حرص النبي ﷺ على ترابط أفراد المجتمع من طريق المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، والدعوة إلى الصدقة، وإجابة الدعوة وقبول الهدية، وحث الفقراء على التعفف، وحث الأغنياء على البذل والإنفاق.

أضف إلى ذلك أن النبي ﷺ ضمّن المعاهدات التي أبرمها مع أهل الذمة بنوداً تنص على عدم منعهم المواد الغذائية عن المسلمين أثناء عبورهم لأراضيهم لأنهم إذا أدوا الجزية لم يحلّ شيء من أموالهم إلا بطيب أنفسهم.

إن المشكلات الاقتصادية التي أصابت الدولة الإسلامية في بدء نشأتها تدحض ادعاءات بندلي جوزي الذي يزعم: "أن الإسلام لم يكن حركة دينية، إذ لم يكن فيه دينٌ إلا الظاهر، أما الجوهر فإنه كان سياسياً واقتصادياً، ... أو بالأحرى هو مسألة اقتصادية واجتماعية أكثر منه فكرة دينية، .. وأن القبائل العربية وسكان مكة والمدينة أقبلوا عليه ودخلوا فيه لأسباب غير دينية؛ إذ عرف العبقري مؤسس الدين الإسلامي كيف يستفيد من الحركة الاقتصادية والاجتماعية التي ظهرت في أيامه، ويسخرها لأغراضه السامية" (٢٧٨).

(٢٧٨) بندلي جوزي: من تاريخ الحركات الفكرية في الإسلام، ص ١٢،

١٣، مطبعة بيت المقدس، القدس، (د.ت).

وأخيراً، فإن كثيراً من التدابير التي عالج بها النبي ﷺ الأزمات الاقتصادية التي واجهت المسلمين في العهد المدني، قد اتخذها بصفته رجل دولة، لا بصفته نبياً، فما على المسلمين - وغيرهم - إذا أرادوا لأنفسهم النجاة، وتجاوز تلك الأزمات إلا الأخذ بالتدابير التي سنّها النبي ﷺ، والأخذ بما ينفعهم في عصرهم من أي مصدر كان، ما لم يكن فيه شبهة حرام، وصدق الله القائل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (٢٧٩).